Al-Dirasat Al-Islamiyyah (Islamabad) 33:1 (1998)

منهاج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة الأولى
دراسة التجربة الأردنية من منظور إسلامي

حسن أحمد الحياري
قاسم محمد خزعلي

خلفية الدراسة:

لقد استخدم الإنسان عبْر تاريخه المديد التربية كوسيلة لتحقيق الأهداف المتعددة التي كان يرى فيها الإنسان تحقيقاً لسعادته وطموحاته. ولكن هذه الأهداف كانت ومازالت وستبقى متجدّدة ومتنوعة من عهد إلى آخر، ومن قرن إلى آخر، ومن مجتمع إلى آخر. ومع هذه الاختلافات كلها في الأهداف بين القرون والعهود والمجتمعات، إلا أن التربية ما زالت وستبقى الوسيلة الوحيدة التي يتسنى للإنسان عن طريقها تحقيق ما تشرئب له النفس البشرية من أهداف تربوية عامة. فالأهداف التربوية والغايات العامة التي يود الإنسان أن يحققها من خلال العملية التربوية تنبثق من فهم الإنسان للوجود وأسراره. وقد اختلفت آراء الإنسان واعتقاداته حول

© Dr Muhammad Hamidullah Library, IIU, Islamabad. http://iri.iiu.edu.pk/

الوجود وأسراره، مما أدى إلى انعكاس ذلك على اختلاف أهداف الناس وغاياتهم، فالإنسان الذي فهم الوجود من خلال النهج الإسلامي كوّن مفهوماً خاصاً للوجود بشكل عام وللحياة الدنيا وقدّرها في الوجود بشكل خاص، مما أدى إلى تشكيل مفاهيم، وأهداف، وغايات، وطموحات خاصة بهذا الإنسان تختلف عن تلك التي كونها الإنسان الذي اتبع نهجاً فلسفياً بشرياً في فهم الوجود وأسراره وفي ضوء هذا الفهم للتربية فإن المجتمع الذي لا يؤمن إلا بالمعطيات المادية دون الاعتقاد والتسليم بالأمور الميتافيزيقية، تكون تربية أبناء هذا المجتمع مؤسسة على قواعد وأسس تربوية وعلمية تُحقّق لهذا المجتمع أهدافه التي لا تتعدى الجوانب المادية من هذه الحياة وما يهم الإنسان فقط في حياته المادية نسبة إلى ما يسعى هذا الإنسان إلى تحقيقه عن طريق إعداد شتى الجوانب المتصلة بالبرامج التربوية من وسائل متعدّدة وإمكانات بشرية ومادية، وبهذا يكون المجتمع قد اتخذ من التربية وسيلة لتحقيق أهدافه في ضوء نظرة أبناء هذا المجتمع للوجود ولحقيقة الحياة الدنيا (الحياري، ١٩٩٣).

فالتربية هي الصورة الحساسة لأي مجتمع تعكس ما فيه من أوضاع وأفكار، تتعايش مع ظروفه، وتترجم عن خصائصه، وهي حصيلة تفاعل الأفراد مع مكونات حياتهم، فهي ترتبط بأنواع وأشكال الحركات الإجتماعية والفكرية السائدة التي تنبثق أساساً من الروح الحضاري السائد الدال على مجموعة وظيفية متكاملة من

السمات المنمطة حضارياً، وما ينتابه من تغيرات نتيجة الاحتكاك والتفاعل مع الأنماط الحضارية المختلفة (أبو العينين، ١٩٨٦).

كما تلعب التربية دوراً مهماً في المحافظة على تراث المجتمع، كما أنها أداة تقدم لهذا التراث وتطويره وإغنائه، وعن طريق التربية يتم توفير أهم عناصر تنمية المجتمع وتقدُّمه، وذلك عبْر إعداد القوى البشرية المدرّبة والمؤهّلة، وفي كل ذلك تنطلق العملية التربوية من فلسفة المجتمع وأهدافه، وتتجه نحو المستقبل ساعية إلى تحقيق تطلعات المجتمع ومراميه (التل، ١٩٩٣).

وأشار عبد الدايم بأن الأيديولوجيا التربوية ـ الفلسفة التربوية ـ نموذج متكامل من الأفكار أو الأنظمة الاعتقادية التي يأخذ بها المجتمع على ميدان التربية، وذلك من أجل تشكيل الفرد، عن طريق هذه التربية وعلى غرارها، كما أن غاية أي فلسفة تربوية كانت وما تزال ترسم للتربية "غاياتها" أياً كانت مصادر اشتقاق تلك الغايات وأياً كانت سبل الوصول إليها، والغايات التربوية هي المستوى العام جداً من التطلعات التربوية التي يود فلاسفة التربية أو رجال الدولة أن تسود المجتمع، كالسعي إلى إقامة مجتمع إسلامي أو مجتمع اشتراكي أو مجتمع عادل كتحقيق الديمقراطية، وخلق مجتمع العمل والإنتاج (عبدالدايم، ١٩٩١).

فالتربية ليست كما يفهمها السواد الأعظم من الناس أنها تعني القراءة والكتابة فقط. لقد عرف الإنسان التربية واستخدمها في تحقيق أهدافه وغاياته قبل أن تعرف القراءة والكتابة، كما كانت

التربية في العصور الأولى من تاريخ الإنسان تأخذ طابع التقليد والمحاكاة أو الممارسة عن طريق الصواب والخطأ لجميع أبناء المجتمع من أجل تأهيلهم بالمهارات، والخبرات، والمعلومات المتعددة التي تساهم على تحقيق أهدافهم سواء الفردية أو الجماعية، ومن هذا المنهج التربوي كانت جميع أهدافهم الاجتماعية والاقتصادية، والزراعية، والسياسية، والعسكرية يتم تحقيقها عن طريق الجهد المبذول من قبل أبناء المجتمع الذين تمّ تأهيلهم وتربيتهم بالطرق المألوفة لهم في تلك الحقبة من الزمن، هذا بجانب تلبية حاجاتهم الفكرية، والعقدية، والتقاليد والعادات التي كانت جميعها تشكل مركز اهتمام الإنسان منذ فجر تاريخه (الحياري، ١٩٩٣).

وكل مجتمع ينزع إلى أن يستمر ويبقى في اتجاه نموّه الماضي، ومنازعه وتطلعاته الحالية. وهو ينجح في هذه المهمة بأن ينقل إلى الناشئين إرثه من المعارف والتجارب، والعادات المادية والروحية، أي طراز حياته من جهة ونظرته إلى الوجود من جهة ثانية، وهذه الصناعة الاجتماعية للفرد تتم أولاً عن طريق غمس بطيء ينتُج عن كون الناشئين يتابعون العيش وسط الكبار، ثم ما تلبث حتى تغدو واعية بل عاقلة، وكل مجتمع يتصور ما كان عليه، وما هو عليه الآن، وما ينزع إلى أن يكون. ويقول (دوركهايم): إن الإنسان الذي تود التربية أن تحققه فينا ليس هو الإنسان كما خلقته الطبيعة، وإنما هو الإنسان كما يريد المجتمع أن يكون (أوبير، ١٩٧٢).

لذا يعتبر التعليم الابتدائي أو الإجباري من أهم مراحل التعليم على الإطلاق، لأنه يتناول جميع أبناء الشعب في رحابه فيعمل على صهرهم في بوتقة واحدة هي بوتقة القومية والشخصية الوطنية للمواطن السليمة ولذلك تحاول جميع الدول الواعية العناية به وزيادة سنواته (رابح، ١٩٩٠).

لذا كان لزاماً على التربويين الحرص على بذل جهود مضاعفة في سبيل تطوير الفكر التربوي الذي يعتبر مصدراً للنظريات التربوية التي تحدد أطُر عملية بناء المنهاج التربوي، كون المنهاج التربوي انعكاساً للنظرية التربوية السائدة في المجتمع باعتبار المنهاج نظاماً فرعياً من مجمل أنظمة التربية، كما يعتبر المنهاج التربوي أداة التربية ووسيلتها لتحقيق الأهداف التربوية (نشوان، ١٩٩٢).

فالمنهاج هو الأداة لتنشئة الناشئة الصالحة، ولمساعدتهم على تفتح وتنمية استعداداتهم، ومواهبهم، وقواهم، وقدراتهم المختلفة ولإعدادهم الإعداد الصالح لممارسة حقوقهم وواجباتهم، ولتحمل مسؤولياتهم نحو أنفسهم وأسرهم، ومجتمعاتهم، وأمتهم، وهو الأداة لإحداث التغيير المنشود في عادات المجتمع ومعتقداته، واتجاهاته، ونظمه، وأساليب حياته (الشيباني، ١٩٧٨).

وتقوم كل عملية في التربية على خطة مدروسة تصاغ فيها الأهداف التربوية المنشودة. والأساليب التربوية المتبعة لتحقيق هذه الأهداف، كما يرسم المنهاج التربوي للمدرسة الأساليب التربوية وطرق التدريس والأهداف التربوية، والمراحل التي ينبغي أن تتحقق

فيها الأهداف التربوية وما سيدرس في كل عام دراسي، وتعيين المحتوى المناسب لكل مرحلة بما يتناسب مع أعمارْ وثقافة النشئ، وطبيعة الأنشطة التي يقوم بها الطلاب في كل مادة ومرحلة تدريسية (النحلاوي، ١٩٨٣).

ويشير الهندي إلى أن بناء المجتمع يتوقف بشكل كبير على الأطفال الذين هم رجال الغد وأمل مستقبل الأمة، وبالتالي سيكون المجتمع قوياً بالمقدار الذي نبذله في رعايتهم وتربيتهم التربية السليمة، لأن العناية بالطفل هو الأساس لكل تقدم سليم، ولكل نهضة حقيقية وشاملة، فيقوى المجتمع بقوتهم، وينهار ويضعف بضعفهم (الهندي، ١٩٩٠).

فمن واجبات المنهاج التربوي في الإسلام توطيد جميع علاقات الترابط بين الإنسان، والكون والحياة، فالله الواحد الأحد، خلق الكون والإنسان والحياة في انسجام وتوازن تامّين، فالكون صديق للإنسان إذا عرف نواميسه عن طريق التعلم، فالعلاقة بين الإنسان والكون والحياة علاقة صداقة طبيعية، وليس صراع مخيف فكل منهم يخدم الآخر، كما أن للمنهاج التربوي الإسلامي خصائص تميزه وهي:

١- أنه رباني المصدر، ويترتب عليه:

أ- منهج متكامل لا يقبل تنمية ولا تكميلاً.

ب- لا يتسامح في أن يتلقى المسلم أصول عقيدته ولا مقومات تصوره من مصادر غير إسلامية.

٢- إنه نظام، ومنهج توحيد، عالمي، ثابت، شامل، متوازن، إيجابي، واقعي (ملكاوي، ١٩٩٠).

لذا جاءت التربية الإسلامية تربية شاملة لا يشوبها أية شائبة ولا يشوبها النقص كونها ربانية مختلفة عن التربيات الوضعية من حيث مصدرها وخصائصها، لذا خاطبت هذه التربية جميع جوانب الشخصية الإنسانية وعملت على تنميتها من جوانب دينية، وعقلية، ونفسية، واجتماعية وأخلاقية. ولتربية الطفل دينياً، لا بد من ربط الولد منذ تعقله بأصول الإيمان، وتعويده منذ تفهمه أركان الإسلام، وتعليمه من حين تميزه مبادئ الشريعة الغراء (علوان، ١٩٧٨).

بينما يرى شحاته أن إيمان الطفل الوجداني يقوى بربّه عن طريق السماع والمشاهدة لأن عالمه عالم المحسوسات، فعندما يشهد ويسمع والديه، وأقاربه، وأهله يذكرون الله في صلواتهم، فهو يقلدهم بالفعل؛ لأن الطفل عادة يقلد الراشدين الذين يحبهم ويألفهم ويعجب بهم (شحاته، ١٩٩٤).

وحتى تكون التربية الدينية مثمرة في فترة الطفولة، يجب أن نَنْحُوَ فيها الناحية العملية أكثر من الناحية الإخبارية، ففي المرحلة الأولى من التعليم لا يستطيع الطفل أن يفهم كثيراً من العقائد، لأنها أمور فلسفية فوق مستواه، ولكننا نستطيع أن نوجهه إلى الناحية الدينية، والحياة الدينية، وبالطريقة العملية، طريقة القدوة والمحاكاة، والأسوة الحسنة (الأبراشي، ١٩٦٩).

السماوات العامة للشعور الديني:

أولاً: الواقعية:

فالطفل يضفي على موضوعات الدين وجوداً واقعياً محسوساً، فالملاك في تصوره رجل أو امرأة جميلة، بأجنحة وملابس بيضاء والشيطان مارد غليظ ينبعث من عينيه شرر ويعلو رأسه قرنان وربما له ذيل ولرجليه حافران (محمد، ١٩٨٩).

ثانياً: الشكلية:

إن الطفل يميل إلى تقليد الكبار فيما يرددونه أمامه من أدعية وما يقومون به من أعمال دينية.

ثالثاً: النفعية:

إن الطفل نفعي إلى حد كبير فنراه يصلي لأن الصلاة تنقذه من عقاب والده الصالح أو أستاذه المخلص الذي يحثّه على الصلاة (الجمبلاطي والتوانسي، ١٩٧٥).

رابعاً: العنصر الاجتماعي:

فإذا وجد الطفل في بيئة تمارس دينها سعى حتماً إلى تقبل ذلك النظام فيما يتقبل من نظم اجتماعية، فالدين وسيلة من وسائل التوافق مع المجتمع، وطقوس الدين تروق للطفل لأنها ترضي فيه ميله الطبيعي إلى التجمع، حيث يشعر بلذة مشاركة القوم في تعبّدهم، فالصلاة أو العبادة على وجه العموم قد تكون بالنسبة للطفل كالرحلات، واللعب، ونشاطاً ذاتياً، يرضي الميل ويساهم في تكييف الطفل في المجتمع (المليجي والمليجي، ١٩٨٢).

لذا لا بد من ربط دروس الدين بالحياة، وفيما يدرس من القصص الدينية، وسير الأنبياء، وعن طريق مزاولة النشاط الديني بطريقة عملية والعمل على تنمية العزيمة في التلاميذ، والمثابرة والقدرة على مقابلة الأحداث في تفاؤل وإيمان، وتعوُّد الدقة في أداء الواجب (زيدان، ١٩٨٣).

بينما هناك رأي ينادي بعدم احتواء منهج المدرسة الابتدائية على فرض عقائد دينية ولا على إشراك التلاميذ في عبادة وصلاة، إذ ينبغي استبعادها حتى يتحقق لهذا المعهد العلمي التماسك (ديرون، ١٩٨٠).

كما ينتقد ابن خلدون أولئك المربين الذين يبدأون بتدريس الأطفال أول ما يبدأون بالقرآن الكريم، فعملية حفظ القرآن لا تعود الطالب على أن يقرأ، ويكتب، ويتكلم بلغة فصيحة، وإنما يلومهم على ذلك، فالقرآن هو كلام الله ومن الصعب تقليده والإتيان بمثله أو الحذو ضده، كما أنه ليس له تأثير في لغة الطفل قبل أن يفهم معانيه ويتذوق أساليبه، فهو يدعو إلى أن يبدأ الطفل بتعلم القراءة والكتابة والحساب، وبعدها ينتقل إلى قراءة القرآن (عبيدات، ١٩٨٩).

حيث أثبتت التجارب أن التلميذ يحفظ ما يفهم في وقت أقل كثيراً من حفظ ما لا يفهمه، لأن الفهم يمده بروابط ذهنية تساعده على الحفظ، وأن ما يحفظ عن فهم يرسخ وقتاً أطوَل مما يحفظ عن غير فهم، أما حفظ الأطفال في المدْرسة الابتدائية لجزئي عم وتبارك

فإن المربين يقفون منه موقفين مختلفين، فبعضهم ينادي به، والبعض الآخر يميل إلى ربط ما يحفظ بنمو الطفل وما يلائمه منه لغوياً ونفسياً، وهذا أقرب وأقوى، لأن ما يتصل بحياة الطفل يسهل عليه تمثله، ويتسنى له حفظه، أما الحفظ المتتابع لقدر ملائم من القرآن في سنّ متقدمة فأمر لا بأس به (خاطر، ١٩٨٩).

لذا يتوجب على المربين مخاطبة الأطفال باللغة التي يفهمونها، والعبارة التي يدركونها، ومخاطبة الكبار بلغة تختلف في أسلوبها عن لغة المبتدئين من الأطفال، فما يصلح للكبير لا يصلح للصغير، وما يناسب الطفل لا يناسب الرجل (الأبراشي، ١٩٦٩).

أما فيما يتعلق بالتربية الخلقية: فإنها لا تكون مجدية إلا من خلال القدوة، والأمثلة المحسوسة، فإذا أردنا أن ننشئ الطفل على الأمانة فلا يجدي أن نفصل له ميزاتها ومنافعها، وإنما يكفي أن يُسلك أمامه مسلكاً أميناً، وأن تتاح له فرصة العمل الأمين، فالنصح ينهار لو رأى الطفل من يدعو إلى الأمانة مرة يغادر الحافلة دون أن يدفع الأجرة، أو وعدناه بشيء ثم أخلفنا الوعد، أو قسونا عليه في المعاملة، حتى إذا فعل فعلة وسئل عنها كذب خوفاً من العقاب (المليجي والمليجي، ١٩٨٢).

حيث يكتسب الفرد الفضائل من خلال العمل والممارسة، وليس بالوعظ النظري، كما أن التربية تزرع الصلاح في نفس الفرد بالقدوة الحسنة، واللين في القول والعمل، والتبصير بالمنافع

والعواقب عن فهم وإدراك، وليس عن تخويف أو وعيد (شفشق، ١٩٨٠).

ولتربية الطفل اجتماعياً: يتم ذلك عن طريق المدرسة بتدريب الطفل على ضروب التفاعل الاجتماعي مع أفراد آخرين على مستوى يخالف مستوى التعامل الأسري، فيتدرب على الأخذ والعطاء، وعلى التنافس، ويتدرب على الكفاح والمثابرة، فدور المدرسة هام في تزويد الأطفال بالخبرات الاجتماعية، وفي صقل وتنمية المهارات والقدرات والميول، وفي تطبيع الطفل على الكثير من قواعد السلوك الاجتماعي والاخلاقي (دويدار، ١٩٩٣).

بينما تهتم التربية الاجتماعية التي يتلقاها الطفل في المدرسة بالنمو الاجتماعي له في إطار الوجود الإنساني للمجموعة التي ينتمي إليها أو في إطار تراثها وثقافتها، ومُثلها وقيمها، وتقاليدها، ولا يمكن للتربية أن تحقق النمو الشامل المتكامل للشخصية الفردية إلا في بيئة اجتماعية مناسبة تحترم وتقدر المبادأة الفردية الذاتية، والذكاء الإنساني، وتعمل على ترقيتها (شفشق، ١٩٨٠).

أما لتربية الطفل نفسياً: يتوجب على الأباء والمربّين أن يغرسوا في الولد منذ أن يفتح عينيه أصول الصحة النفسية التي تؤهله أن يكون إنساناً ذو عقل ناضج، وتفكير سليم، وتصرف متزن، وإرادة غير مترددة، وأن يحرروا الولد من كل العوامل التي تقلل من كرامته واعتباره، وتقلل من شأنه وكيانه، والتي تجعله ينظر إلى الحياة نظرة حقد وكراهية، وتشاؤم، فلا بد من تحرير الأولاد من كل

عوامل ومظاهر الخجل، والخوف، والشعور بالنقص والحسد والتسيب واللامبالاة أو الفهلوة (علوان، ١٩٧٨).

ويجب التأكيد على ضرورة أن ينشأ الأولاد على الصراحة بدلاً من الخجل، والجرأة بدلاً من الخوف ضمن حدود الأدب والاحترام، ومراعاة مشاعر الآخرين، وأنزال الناس منازلهم، وإلا انقلبت الجرأة إلى وقاحة والصراحة إلى قلة أدب (الهندي، ١٩٩٠).

أما التربية الإسلامية في هذه المرحلة عنيت بما يلائم فطرة وميول واستعدادات الطفل فقد عنيت بالحفظ والاستظهار، والإعادة والتكرار، والانتفاع بما لدى الطفل من استعدادات (الأبراشي، ١٩٦٩).

ولا بد من ربط مناهج التربية الدينية بمراحل النمو ارتباطاً واعياً ووثيقاً سواء في محتواها، أم في أنشطتها أم في أساليب تدريسها، والعامل الواضح الذي يؤكد ضرورة هذا الارتباط عامل نفسي، قوامه أن التعليم الديني إنما يؤثر أثره إذا حس المعلم أنه يتصل بمطلب من مطالب نموه: الجسمي، أو العقلي، أو الاجتماعي أو العاطفي فإذا لم يتناول حاجة من حاجاته يعالج ناحية غريزية تضطرم في أعماقه أو يعالج مشكلة اجتماعية تؤرقه. لابد من أن ينجح الكتاب في الإثارة العاطفية وليس المراد العاطفة الإنسيابية، وإنما العواطف الدينيّة التي تدفع إلى سلوك خير قويم (خاطر، ١٩٨٩).

مرحلة تكليف الإنسان (الطفل) في الإسلام:

ذكر في قاموس المحيط بأن التكليف: هو الأمر بما يشق عليه (الفيروز أبادي، ١٩٨٧)، أما سن التكليف هي البلوغ، فكل من لم يبلغ فإنه لم تبلغه الدعوة، وهو غير مكلف. والبلوغ هو الاسم الغالب على هذه المرحلة، والأصل بلوغ الحلم أو بلوغ سن التكليف (النحلاوي، ١٩٩١).

ويذكر الكبيسي أن الصبي يمرّ ـ من ولادته حتى بلوغه ـ بدورين:

الدور الأول: دور ما قبل التمييز، ويسمى الصبي في هذا الدور بغير مميز أو غير عاقل غير عارف بما يدور حوله.

الدور الثاني: دور التميز، ويسمى الصبي حين بلوغه مميزاً أو عاقلاً عارفاً ببعض ما يدور حوله، (الكبيسي، ١٩٨٣).

حيث تثبت للصبي أهلية الوجوب الكاملة، والأمر المترتب على ثبوت أهلية الوجوب الكاملة، أن يكون الصبي أهلاً حتى تجب له الحقوق، وتلزمه الواجبات، إلا أنه لضعف بنيته، وقصور عقله عن فهم خطاب الشارع، نصّت عناية الله سبحانه وتعالى ألا يكون الصبي مكلفاً بأداء شيء بنفسه، وألا يتحمل مسؤولية عن تصرفات غيره، كما أن التزاماته لا يعتد بها، لعدم صحتها منه، كما أن عقوده التي يقبلها لا يلزمه نفاذها (الجبوري، ١٩٨٨).

ولا يجب على الصبي شيء ما دام صبياً من الاعتقاد ولا شيء من العبادات وإنما جاز ضربه على تركه بعض ما يؤمر الولي بأمره،

إنما هو من باب ترويض النفس وتهذيبها وغرس الكمالات الإنسانية فيها، وليس ذلك من باب ما يجب على الإنسان فعله (السالمي، ١٩٧٣).

ويقول الرازي: على كل من لم يبلغ وعَقَلَ يؤمر بفعل الشرائع وينهى عن ارتكاب القبائح (الرازي، ج ٢٣، - ١٩).

ويقول ابن قيم الجوزية: أن الطفل ابن سبع يؤمر بالصلاة، وابن عشر يضرب عليها حتى يتدرب على أدائها، وبما أنه غير مكلف فيجب عليه معرفة الله عزوجل، والإقرار بتوحيده، وتصديق رسله (ابن قيم الجوزية، ١٩٨٨).

فالأمر بالصلاة في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه السن بمثابة الأمر بالتمرين والتدريب للصبي، لأجل أن يعتاد أداء الصلاة عند بلوغه وكمال عقله (الجبوري، ١٩٨٨).

أما الحكمة من تعليم الولد الصلاة ليتعلم أحكام العبادات وبخاصة الصلاة منذ نشأته، ليعتاد عليها منذ نعومة أظفاره (علوان، ١٩٧٨).

وإذا بلغ الصبي حد البلوغ وهو حصول الحلم الماء الدافق أو نبات الشعر في الموضع المعتاد (كالأبط والعانة) أو بلوغ خمس عشرة سنة على قول وهو الارجح، أو سبع عشرة سنة على قول آخر، وامرأة وجدت الحيض أو الحمل أو تكعب ثديها، فإذا وجد الصبي إحدى هذه العلامات حكم له وعليه بأحكام البالغ: فيصبح مكلفاً بالعبادات وبالخطاب، وترك المحظورات (السالمي، ١٩٧٣).

كما أن هناك مجموعة من المسؤوليات المترتبة على البلـوغ؛ هي:

١- تحميل البالغ مسؤوليات التكليف الإلهي.

٢- إنهاء فترة الإنابة للأبوين أو من يقوم مقامهما، عن الطفل في تحقيق أحكام الله الأمريه الجارية على الطفل.

٣- الإعداد السابق على البلوغ لتحقيق صفات الرجولة.

٤- أصبح مسؤولاً عن تجنب المحرمات مباشرة، ومعرضاً للعقوبات والحدود الدنيوية، وللعقوبات والجزاء الأخروي كالرجل تماماً (النحلاوي، ١٩٩١).

مشكلة الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل منهاج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة الأولى من منظور إسلامي، وذلك للوقوف على مدى ملاءمة هذا المنهاج للمرحلة السِّنّية للتلاميذ، وهي من سنّ ٦ سنوات إلى سنّ ١٠ سنوات.

أهداف الدراسة واسئلتها:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل منهاج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة الأولى من منظور إسلامي للوقوف على جوانب القوة وجوانب الضعف في المنهاج التربوي، ومدى انسجام محتوى المنهاج مع المرحلة السنّية للتلاميذ من حيث مرحلة تكليف الإنسان في الشرع الإسلامي، ومن حيث قدرات الطفل العقلية الحسية، وذلك لإيجاد منهاج تربوي متكامل قادر على تربية الأطفال تربية

إسلامية سليمة، وإكسابهم القيم والاتجاهات التي تناسب مراحلهم العمرية ولتحقيق هذا الهدف لابد من الإجابة عن أسئلة الدراسة التالية:

السؤال الأول: ما المعايير التي تحدد أن الطفل مناط تكليف في الشرع الإسلامي؟

السؤال الثاني: ما مدى انسجام محتوى منهج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة مع المرحلة السنّية للتلاميذ؟

السؤال الثالث: ما هي النماذج المقترحة من الأهداف التربوية والآيات القرآنية لمنهاج التربية الإسلامية؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في ضرورة الوقوف على جوانب القوة وجوانب الضعف في منهاج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة الأولى، والعمل على تعزيز جوانب القوة ومعالجة جوانب الضعف وتفهُّم طبيعة المرحلة التعليمية حسب قدرات التلاميذ وطاقاتهم، من خلال مخاطبة أطفال هذه المرحلة العمرية على أنهم خارج مناط التكليف الشرعي، وأنهم يتفاعلون مع المفاهيم والموضوعات الحسية لا المجردة، لذا فلا بد من توفير بديل يُعطَى لهؤلاء الطلاب على أن تكون منسجمة مع المرحلة السِّنّية للتلاميذ والعمل على تحديد ما هو مطلوب منهم بدقة ليتسنى للمسؤولين من بناء وتطوير مناهج تلبّي حاجات الطفل في المرحلة السِّنّية التي يوجد بها، لذا لا بد من مخاطبتهم على أنهم أطفال ليسوا بالمشركين ولا الضالين ليهتدوا إلى

هذا الدين الحنيف وعدم مخاطبتهم بالعقائد والعبادات كونهم غير مكلّفين بها وغير محاسبين عليها في الآخرة، وإنما مخاطبتهم بما ينسجم مع قدراتهم العقلية الحسية، وحثّهم على ممارسة السلوكات الاجتماعية والأخلاقية المنسجمة مع مرحلتهم السّنّية.

محدّدات الدراسة:

تجري هذه الدراسة ضمن الحدود التالية:

١- تقتصر هذه الدراسة على مناهج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة الأولى في المملكة الأردنية الهاشمية.

٢- اقتصار الدراسة على السور القرآنية الواردة في المنهاج وعلى الأهداف التربوية.

٣- اقتصرت الدراسة على الجوانب السلوكية الاجتماعية والأخلاقية.

التعريفات الإجرائية:

تحمل المصطلحات التالية نفس المعنى أينما وردت في الدراسة، وهي:

منهاج التربية الإسلامية: هي عملية تحقيق الأهداف التربوية المرجوة للدنيا والآخرة لدى المتعلمين من خلال المعرفة الإسلامية والإيمان والعمل.

المحتوى: السور القرآنية الواردة في منهاج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة الأولى.

الصف: الصف الأول والثاني والثالث والرابع الأساسي.

مرحلة التكليف: وهي المرحلة التي يصبح الإنسان ـ الطفل ـ عندها مسؤولاً عن كل ما يؤمن به من إيمانه بالله وتوحيده وتكريس الحياة لعبادته وتحقيق الخضوع الخالص له، ومسؤولاً عن تجنب المحرمات مباشرة، ومعرضاً للعقوبات والحدود الدنيوية وللعقوبات والجزاء الأخروي.

المرحلة العمرية (الصفوف الأربعة الأولى): وهي من سن ٦ سنوات في الصف الأول إلى سن ١٠ سنوات في الصف الرابع الأساسي.

المنظور الإسلامي: مجموعة المبادئ التي يجب أن ينشأ عليها الطفل والتي يجب أن تتوفر في المناهج المقدمة له.

إجراءات الدراسة:

قام الباحثان بإجراءات متعدّدة للإجابة عن أسئلة الدراسة الثلاثة وتنقسم هذه الإجراءات حسب الأسئلة إلى ما يلي:

السؤال الأول: ما المعايير التي تحدد أن الطفل مناط تكليف في الشرع الإسلامي؟

وللإجابة عن هذا السؤال فقد عمد الباحثان إلى إجراء مسح للآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة ذات العلاقة بمرحلة تكليف الأطفال، وتحليل مضامينها بعد الرجوع إلى كتب التفسير المختلفة.

السؤال الثاني: ما مدى انسجام محتوى منهاج التربية الإسلامية (السور القرآنية) في الصفوف الأربعة الأولى مع المرحلة السِّنّية للتلاميذ؟

وللإجابة عن هذا السؤال فقد قام الباحثان بالرجوع إلى كتب التفسير لمعرفة المعنى العام للسورة، ثم تحليل آيات السورة ضمن مجالات العقائد والعبادات والمعاملات، حيث اعتمد الباحثان وحدة الفكرة في كل آية ثم تصنيفها في المجالات الثلاث السابقة الذكر، وبعد ذلك القيام بتحليل المجالات الثلاث وفق المعايير التالية:

أ- معيار مرحلة تكليف الطفل، بمعنى هل محتوى السورة الكريمة يناسب من هو خارج مناط التكليف الشرعي؟

ب_ معيار إدراك الطفل للمفاهيم الحسية والعقلية، بمعنى هل المفاهيم الواردة في السورة تتناسب وتنسجم مع القدرات العقلية والحسية للتلاميذ؟

ج- معيار السلوكات الاجتماعية والأخلاقية.

السؤال الثالث: ما هي النماذج المقترحة من الأهداف التربوية والمحتوى لمنهاج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة الأولى؟

وللإجابة على هذا السؤال تم الرجوع إلى الأهداف التربوية الموجودة في المناهج التربوية المختلفة حيث تم اختيار الأهداف التربوية السلوكية التي تختص بجانب المعاملات والمنسجمة مع قدرات الطفل العقلية ومع سن تكليفه الشرعي بإضافة الرجوع إلى الأدب التربوي المتعلق بتربية الأطفال في التربية الإسلامية والفكر

التربوي الحديث، كما تم اختيار نماذج من الآيات القرآنية الكريمة المرتبطة بهذه الأهداف التربوية المقترحة.

نتائج الدراسة:

أولاً: النتائج المتعلقة بالسؤال الأول:

بمعنى متى يصبح الطفل مكلفاً شرعاً بالعبادات والعقائد والمعاملات ومحاسباً عليها في الآخرة وملزماً بالاعتقاد والإيمان بها، ومتى يبدأ رصد الحسنات والسيئات وتسجل عليه؟

وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١- مرحلة البلوغ (الحلم):

بعد القيام بمسحٍ للآيات القرآنية تبيّن للباحثين أن هناك آيتين تتحدثان عن مرحلة الحلم وما تتطلبه هذه المرحلة.

قال تعالى في سورة النور: ﴿**يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لِيَسْتَأْذِنْكُمْ الَّذِيْنَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِيْنَ لَمْ يَبْلُغُوْا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاَةِ الْفَجْرِ وَحِيْنَ تَضَعُوْنَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيْرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاَةِ الْعِشَآءِ ثَلاَثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلاَ عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُوْنَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيْمٌ حَكِيْمٌ . وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوْا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيْمٌ حَكِيْمٌ**﴾ (النور: ٥٨-٥٩).

وعند الرجوع إلى كتب المفسرين وجد الباحثان أن الطباطبائي قد فسّر قوله تعالى ﴿وَالَّذِيْنَ لَمْ يَبْلُغُوْا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ (النور:٥٨) بما يلي:

إن هذه الآية الكريمة معنيٌّ بهاالمميِّزون من الأطفال قبل البلوغ والدليل على تقيّدهم بالمميز قوله تعالى بعد ﴿ثَلاَثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ﴾ (الطباطبائي، ج ١٥، ١٩٧٣).

ويقول الرازي في تفسيره لنفس الآية أن الاحتلام بلوغ (الرازي، ج ٢٣، ١٩).

وذكر الصابوني قول الراغب أن الحكم الوارد في الآية جاء بمعنى الجماع في النوم وهو الاحتلام المعروف، وأن الكلام كناية عن البلوغ والإدراك، ويقال: بلغ الصبي الحلم أي أصبح في سنّ البلوغ والتكليف، فالخطاب في السورة ظاهره للصغار الذين لم يبلغوا الحلم، إلا أن المراد به الكبار، فقد أمر الله الرجال أن يُعلّموا مماليكهم وخدمهم وصبيانهم ألا يدخلوا عليهم إلا بعد الاستئذان، فهي في الظاهر موجهة للصغار وفي الحقيقة للمكلفين الكبار (الصابوني، ج٢،- ١٩).

ويفسر الطبرسي الآية الكريمة أن المقصود بها الصبي الذي يميّز بين العورة وغيرها، وقال الجبائي: الاستئذان واجب على كل بالغ في كل حال. وعلى الأطفال في هذه الأوقات الثلاثة بظاهر الآية ثلاث مرات أي في ثلاث أوقات من ساعات الليل والنهار (الطبرسي، ج٧، ١٩٨٦).

ويقول القرطبي: إن الذين لم يحتلموا من أحراركم أمروا بالاستئذان في الأوقات الثلاث المذكورة، وأبيح لهم الأمر في غير ذلك (القرطبي، ج٦، ١٩٩٠).

ويذكر الألوسي أنها في الظاهر للمملوكين والصبيان، ولكنها في الحقيقة للمخاطبين، فكأنهم أمروا أن يأمروا المذكورين بالاستئذان كما أمرهم أن يأمروا الصغار بالصلاة، وأمره لهم بما ذكر ونحوه من باب التأديب والتعليم ولا إشكال فيه، وقيل: الأمر للبالغين من المذكورين على الحقيقة ولغيرهم على وجه التأديب (الألوسي، ج١٧،- ١٩).

كما يفسر الماوردي الآية الكريمة ﴿**وَالَّذِيْنَ لَمْ يَبْلُغُوْا الْحُلُمَ مِنْكُمْ**﴾ (النور: ٥٨)، هم الصغار الأحرار، فمن كان منهم غير مميّز لا يصف ما رأى فليس من أهل الاستئذان، ومن كان مميّزاً يصف ما رأى ويحكي ما شاهد فهو المعني بالاستئذان، ثم أوجب على من بلغ من الصبيان الاستئذان إذا احتلموا وبلغوا لأنهم صاروا بالبلوغ في حكم الرجال (الماوردي، ج٤، ١٩٩٢).

ويذكر الجمل ظاهر الآية أمر للمماليك والأطفال بالاستئذان والمقصود هو أمر للمؤمنين ليمنعوا هؤلاء من الرجال عليهم في هذه الأوقات من غير إذن، ولو كان المقصود أمر المماليك والأطفال بالذات لما كان لتخصيص النداء والخطاب بالمؤمنين وجهٌ، ولكان يلزم عليه تكليف الأطفال، فهذا الأمر في الحقيقة للأولياء بتأديبهم

ولم يرد كيف أمرهم الله بالاستئذان مع أنهم غير مكلّفين (الجمل، ج٣،- ١٩).

أما في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ (النور: ٥٩) يبيّن الطباطبائي أن الآية بيان لحكم الاستئذان وهي ثلاث مرات للطفل المعنى بالبلوغ، فإذا بلغ الأطفال منكم الحلم (البلوغ) فليسأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم وهم البالغون من الرجال والنساء والأحرار (الطباطبائي، ج١٥، ١٩٧٣).

ويبيّن الصابوني أن الطفل في هذه الآية يصبح مكلفاً بمجرد الاحتلام، وأن الصبي إذا احتلم قد بلغ وكذلك الجارية (الفتاة) إذا احتلمت أو حاضت أو حملت قد بلغت، فالاحتلام علامة واضحة على بلوغ الصبي أو الجارية سن التكليف الشرعي (الصابوني، ج٢،- ١٩).

ويفسر القرطبي الآية، أن الأطفال إذا بلغوا الحلم أصبحوا على حكم الرجال في الاستئذان في كل وقت، وهذا بيان من الله عزوجل لأحكامه وإيضاح لحلاله وحرامه، وقال: "فليستأذنوا" ـ ولم يقل فليستأذنكم" وقال في الأولى "ليستأذنكم" لأن الأطفال غير مخاطبين ولا متعبَّدين، وقال ابن جريج: قلت لعطاء: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوْا﴾ (النور، ٥٩)، قال: واجب على الناس أن يستأذنوا إذا احتلموا أحراراً كانوا أو عبيداً، وقال أبو إسحاق الغزاوي: قلت للأوزاعي ما حد الطفل الذي يستأذن؟ قال

أربع سنين، وقال: لا يدخل على امرأة حتى يستأذن (القرطبي، ج٦، ١٩٩٠).

ويقول الشافعي رحمه الله تعالى: وإذا أمر من لم يبلغ الحلم من الرجال ولا المحيض من النساء ولم يستكمل خمس عشرة سنة بحق الله أو بحق الآدمي في بدنه أو ماله فذلك ساقط عنه لأن الله عزوجل خاطب بالفرائض التي فيها الأمر والنهي العاقلين البالغين (الشافعي، ج٣، ١٩٨٠).

هذا وقد جاء في سنن النسائي وسنن ابن ماجة حديث عن عائشة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "رفع القلم عن ثلاث، عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق" (سنن النسائي، ١٥٦/٣)، (الألباني، ج١، ١٩٨٦). هذا وقد جاء الحديث عند كل من الرازي والبيهقي "وعن الصبي حتى يحتلم" (الرازي، ج٢٣،-١٩)، (البيهقي، ج٦،-١٩).

ويقول الجزيري: "الصغر وصف في الإنسان من حين ولادته إلى أن يبلغ الحلم" (الجزيري، ج٢، ١٩٨٦).

كما ويستدل الرازي بهذا الحديث أيضاً على بطلان قول من جعل البلوغ خمس عشرة سنة إذا لم يحتلم، كون هذا الحديث لم يفرق بين من بلغ خمس عشرة سنة وبين من لم يبلغها، فإن قيل فهذا الكلام يبطل التقدير أيضاً بثماني عشرة سنة (الرازي، ج٢٣،-١٩).

ويذكر ابن حزم أنه لا صلاة على من لم يبلغ من الرجال والنساء، ويستحب لو عُلِّموها إذا عقلوها لقول رسول الله صلى الله

عليه وسلم "رفع القلم عن ثلاث" فذكر فيه الصبي حتى يبلغ (ابن حزم، ج٢، ١٩٨٨).

هذا وقد جاء في السنن الكبرى قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه:"حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتم ـ الحجر على الطفل ـ بعد احتلام...." (البيهقي، ج٦،-١٩).

كما جاء في سنن النسائي، أخبرنا يوسف بن حماد قال: حدثنا عبدالوارث عن عبدالعزيز عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من مسلم يتوفى له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم (النسائي، ٤/٢٤).

وقد فسّر هذا الحديث الداودي أن المراد به لم يبلغوا أن يعملوا المعاصي قال: والمعنى لم يبلغوا الحلم حتى تكتب عليهم الآثام، وقال الخليل: بلغ الغلام الحنث أي جرى عليه القلم والحنث الذنب، والمراد بذلك هو البلوغ إلى الزمان الذي يؤخذ بيمينه إذا حنث، وقال الراغب عبّر بالحنث عن البلوغ لما كان الإنسان يؤاخذ بما يرتكب فيه بخلاف ما قبله وخص الإثم بالذكر لأنه يحصل بالبلوغ لأن الصبي قد يثاب وخص الصغير بذلك لأن الشفقة عليه أعظم والحب له أشد والرحمة له أوفر وعلى هذا فمن بلغ الحنث لا يحصل لمن فقده ما ذكر من هذا الثواب (النسائي، ٤/٢٤).

هذا وحدّث أبو زريق قال: قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ إذا احتلمت المرأة فعليها ما على أمهاتها من الستر (البيهقي،ج٦،-١٩).

٢- التكليف المتعلق بالإنبات:

على اعتبار أن الإنبات يحقق شروط البلوغ ويترتب عليه ما يترتب على البلوغ.

فقد روى محمد بن منصور قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي معمر الخطمي عن عمارة بن خزيمة عن كثير بن السائب قال حدثني ابنا قريظة أنهم عرضوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة فمن كان محتلماً أو نبتت عانته قتل، ومن لم يكن محتلماً أو لم تنبت عانته ترك (النسائي، ٣/١٥٥).

وروى محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرطبي قال: كنت يوم حكم سعد في بني قريظة غلاماً فشكوا فيَّ فلم يجدوني أنبتُّ فأستبقيت، فها أنا ذا بين أظهركم (النسائي، ٣/١٥٥).

هذا وقد جاء في السنن الكبرى للبيهقي عن محمد بن يحيى بن حيان قال: أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بابن الصعبة قد ابتهر امرأة في شعره فقال: انظروا إلى مؤتزره فنظروا فلم يجدوه أنبت الشعر، فقال: لو أنبت الشعر لجلدته الحدَّ (وعن سفيان) ثنى أبو حصين عن عبد الله بن عبيد بن عمر، قال: أتى عثمان بن عفان رضي الله عنه بغلام وقد سرق، فقال: انظروا إلى مؤتزره فنظروا فلم يجدوه أنبت الشعر فلم يقطعه (لم يقم عليه حدّ السرقة)، كما وقد روي عن أشعث بن سوار عن عبد الله بن حفص عن نافع عن

عبد الله بن عمر قال: إذا أصاب الغلام الحدّ فارتبت فيه احتلم أم لا فانظر إلى عانته (البيهقي، ج٦،-١٩).

٣- التكليف المتعلق بالعمر:

أي العمر الذي يصبح فيه الطفل مناط تكليف.

فقد روى عبد الله بن سعيد قال: حدثنا يحيى عن عبيد الله قال: أخبرني نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أُحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه، وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه (النسائي، ٣/١٥٥).

وروي في سنن الترمذي عن ابن عمر قال: عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش وأنا ابن أربع عشرة فلم يقبلني، فعرضت عليه من قابل في جيش وأنا ابن خمس عشرة فقبلني، وقال نافع: وحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال: هذا حدّ ما بين الصغير والكبير؛ ثم كتب أن يفرض لمن يبلغ الخمس عشرة، وذكر ابن عيينة في حديثه، قال: حدثت عمر بن عبد العزيز، فقال: هذا حد ما بين الذرية والمقاتلة، وهذا حديث حسن صحيح (الألباني، ج٣، ١٩٨٨).

كما وقد روي في السنن الكبرى للبيهقي الجزء السادس في باب البلوغ بالسنّ.

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا استكمل المولود خمس عشرة سنة كتب له ماله وما عليه، وأخذت الحدود"

وهو حديث ضعيف أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (الماوردي، ج٦، ١٩٩٤).

ويجد الباحث أن الإنسان يكون مكلفاً في الشرع الإسلامي معاقباً على معتقداته وعلى كل ما يؤمن به وكل ما يقوم به من سلوكات وذلك إذا مرّ بإحدى المراحل التالية:-

١- مرحلة الحُلم، وهي الإمناء سواء كان ذلك يقظة أم في المنام وسواء كان ذلك عند الذكر أو عند الأنثى.

٢- مرحلة الإنبات، وهو خروج الشعر على العانة.

٣- في سن الخامسة عشرة.

أما في غير هذه الحالات الثلاث فإن الطفل غير مكلف في الشرع الإسلامي كونه لم يصل بعد إلى مرحلة التكليف الشرعي، بينما يكون كل إنسان قد حقق شروط التكليف مكلفاً مأموراً بتدريب هؤلاء الأطفال على ممارسة سلوكات اجتماعية وأخلاقية في حياتهم؛ وذلك بدليل قوله تعالى: ﴿**يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِيْنَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِيْنَ لَمْ يَبْلُغُوْا الْحُلُمَ**﴾ (النور، ٥٨)، إلى أن يصل ذلك الطفل إلى حالة من حالات البلوغ الثلاث ليصبح بالتالي مناط تكليف في الشرع الإسلامي؛ بدليل قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوْا**﴾ (النور: ٥٩)، وبدليل قول سيد الأنبياء والبشر: "رفع القلم عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر - وهناك رواية جاء بها كل من سابق والرازي

وعن الصبي حتى يحتلم ـ وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق" رواه النسائي والألباني بسنيهما.

ثانياً: النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني:

تشير النتائج في جدول رقم (١) إلى نتائج تحليل السور الواردة في منهاج الصفوف الأربعة الأولى والبالغ عددها (٤٨) سورة قرآنية في منهاج التربية الإسلامية وفق مجالات العقائد والعبادات والمعاملات.

جدول رقم (١)

العقائد والعبادات والمعاملات وتكرارتها ونسبها المئوية.

للسور الواردة فى مناهج الصفوف الأربعة الأولى

الرقم	الصف	العقائد			العبادات			المعاملات		
		التكرار	الرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الرتبة	نسبة المئوية
١-	الرابع الاساسي	٣٦٤	١	٥٤,٧٤	٧١	١	٦٠,٦٨	١٣.	١	٥٩,٩
٢-	الثالث الاساسي	٢١١	٢	٣١,٧٣	٣٤	٢	٢٩,٠٦	٥	٢	٢٢,٧٣
٣-	الثاني الاساسي	٦١	٣	٩,١٧	٦	٣	٥,١٣	٢	٣	٩,٠٩
٤-	الأول الاساسي	٢٩	٤	٤,٣٦	٦.	٣	٥,١٣	٢	٣	٩,٠٩
	المجموع العام	٦٦٥		٪١٠٠	١١٧		٪١٠٠	٢٢		٪١٠٠

يلاحظ من الجدول (١) أن العقائد والعبادات والمعاملات الواردة في منهاج الصف الرابع قد حصلت على المرتبة الأولى بتكرارات على التوالي (٣٦٤،٧١،١٣) بنسب مئوية (٥٤,٧٤٪، ٦٠,٦٨٪، ٥٩,٠٩٪) بينما حصلت هذه المجالات على المرتبة الثانية في منهاج الصف الثالث بتكرارات على التوالي (٢١١، ٣٤،٥) بنسب مئوية (٣١,٧٣٪، ٢٩,٠٦٪، ٢٢,٧٣٪) بينما حصلت هذه المجالات على المرتبة الثالثة في منهاج الصف الثاني،

بتكرارات على التوالي (٢،٦،٦١) بنسب مئوية (٩,١٧٪، ٥,١٣٪، ٩,٠٩٪).

أما في منهاج الصنف الأول الاساسي فإن مجالي العقائد والعبادات جاءت في المرتبة الأخيرة بتكرارات مقدارها على التوالي (٦،٢٩) ونسب مئوية (٤,٣٦٪، ٥,١٣٪) بينما جاء مجال المعاملات في منهاج الصف الأول في المرتبة الثالثة متساوياً بذلك مع الصف الثاني الأساسي، حيث حصل على تكرار مقداره (٢) بنسبة مئوية (٩,٠٩٪) وفيما يلي تحليل السور القرآنية الواردة في منهاج الصفوف الأربعة الأولى:

أولاً: تحليل السور القرآنية الواردة في منهاج الصف الأول الأساسي:

يشير الجدول رقم (٢) إلى العقائد والعبادات والمعاملات وتكراراتها ونسبها المئوية كما وردت في سور المنهاج.

جدول رقم (٢)

العقائد والعبادات والمعاملات وتكراراتها ونسبها المئوية للسور الواردة فى مناهج الصف الأول الأساسي

الرقم	الصف	العقائد			العبادات			المعاملات		
		التكرار	الرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الرتبة	النسبة المئوية
١-	الناس(مكية)	٦	١	٢٠,٦٩	٠	٣	٠	٠	٢	٠
٢-	الفيل(مكية)	٥	٢	١٧,٢٤	٠	٣	٠	٠	٢	٠
٣-	الاخلاص(مكية)	٤	٣	١٣,٧٩	٠	٣	٠	٠	٢	٠
٤-	المسد(مكية)	٤	٣	١٣,٧٩	٠	٣	٠	٠	٢	٠
٥-	الفاتحة(مكية)	٣	٤	١٠,٣٤	٢	١	٣٣,٣٣	٢	١	١٠٠٪
٦-	النصر(مدنية)	٣	٤	١٠,٣٤	١	٢	١٦,٦٧	٠	٢	٠
٧-	الماعون(مكية)	٢	٥	٦,٩٠	١	٢	١٦,٦٧	٠	٢	٠
٨-	العصر(مكية)	١	٦	٣,٤٥	١	٢	١٦,٦٧	٠	٢	٠
٩-	قريش(مكية)	١	٦	٣,٤٥	١	٢	١٦,٦٧	٠	٢	٠
	المجموع	٢٩		١٠٠٪	٦		١٠٠٪	٢		١٠٠٪

يتبين من الجدول رقم (٢) أن عدد السور القرآنية الواردة في منهاج الصف الأول (٩) سور وقد رتبت من حيث تمثيلها عن طريق التكرارات فأحتلت سورة الناس المرتبة الأولى في مجال العقائد بتكرار (٦) وبنسبة مئوية (٢٠,٦٩٪) بينما مجالي العبادات والمعاملات جاءت في المرتبة الأخيرة بتكرارات على التوالي (٣،٣) ونسب مئوية (٠,٠٪، ٠,٠٪).

بينما احتلت سورة الفيل المرتبة الثانية في مجال العقائد بتكرار (٥) وبنسبة مئوية (١٧,٢٤٪) بينما حصل مجالا العبادات والمعاملات على المرتبة الأخيرة بتكرارات على التوالي (٠،٠) وبنسب مئوية (٠,٠٪، ٠,٠٪).

هذا وقد جاءت سورة الإخلاص في المرتبة الثالثة في مجال العقائد بتكرار (٤) وبنسبة مئوية (١٣,٧٩٪) أما بالنسبة لمجالي العبادات والمعاملات فقد حصلت السورة على المرتبة الأخيرة في هذين المجالين بتكرارات على التوالي (٠،٠) ونسب مئوية مقدارها (٠,٠٪، ٠,٠٪).

ثانياً: تحليل السور القرآنية الواردة في منهاج الصف الثاني الأساسي.

ويشير الجدول رقم (٣) إلى العقائد والعبادات والمعاملات وتكرارتها ونسبها المئوية كما وردت في سور المنهاج.

جدول رقم (٣)
العقائد والعبادات والمعاملات وتكراراتها ونسبها المئوية
للسور الواردة فى مناهج الصف الثاني الأساسي

الرقم	السورة	العقائد			العبادات			المعاملات		
		التكرار	الرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الرتبة	النسبة المئوية
١-	القارعة(مكية)	١١	١	١٨,٠٣	٠	٣	٠	٠	٢	٠
٢-	الزلزلة(مدنية)	٨	٢	١٣,١١	٠	٣	٠	٠	٢	٠
٣-	التكاثر(مكية)	٧	٣	١١,٤٨	١	٢	١٦,٦٦	٠	٢	٠
٤-	التين(مكية)	٦	٤	٩,٨٤	١	٢	١٦,٦٦	٠	٢	٠
٥-	الضحى(مكية)	٦	٤	٩,٨٤	١	٢	١٦,٦٦	٢	١	١٠٠٪
٦-	الشرح(مكية)	٦	٤	٩,٨٤	٢	١	٣٣,٣٣	٠	٢	٠
٧-	القدر(مكية)	٥	٥	٨,٢٠	٠	٣	٠	٠	٢	٠
٨-	الكافرون(مكية)	٥	٥	٨,٢٠	٠	٣	٠	٠	٢	٠
٩-	الفلق(مكية)	٥	٥	٨,٢٠	٠	٣	٠	٠	٢	٠
١٠-	الكوثر(مكية)	٢	٦	٣,٢٨	١	٢	١٦,٦٦	٠	٢	٠
المجموع		٦١		١٠٠٪	٦		١٠٠٪	٢	١٠٠٪	

يلاحظ من الجدول رقم (٣) أن عدد السور القرآنية الواردة في منهاج الصف الثاني (١٠) سور، وقد رتبت من حيث تمثيلها لمجالات التحليل عن طريق التكرارات، فاحتلت سورة القارعة المرتبة الأولى من حيث مجال العقائد والمرتبة الأخيرة في مجال العبادات والمرتبة الأخيرة من حيث مجال المعاملات، حيث كانت تكرارتها على التوالي للمجالات الثلاث كما يلي (١١،٠،٠) وبنسب مئوية (١٨,٠٣٪، ٠,٠٪، ٠,٠٪). بينما حصلت سورة الزلزلة على المرتبة الثانية من حيث مجال العقائد وعلى المرتبة الأخيرة من حيث مجالي العبادات والمعاملات بتكرارات على التوالي للمجالات مقدارها (١١، ٠، ٠) بنسب مئوية (١٣,١١٪، ٠,٠٪، ٠,٠٪).

أما سورة التكـاثر فقـد حصلـت علـى المرتبـة الثالثـة بالنسـبة لمجال العقائد وعلى المرتبـة قبـل الأخـيرة بالنسـبة لمجـال العبـادات والمرتبـة الأخـيرة بالنسـبة لمجـال المعـاملات بتكـررات علىالتوالـي للمجالات (٧،١،٠) بنسب مئوية (١١,٤٨٪، ١٦,٦٦٪، ٠,٠٪).

ثالثاً: تحليل السور القرآنية الواردة في منهاج الصف الثالث الأساسي.

يشير الجدول رقـم (٤) إلـى العقـائد والعبـادات والمعـاملات وتكرارتها ونسبها المئوية كما وردت في سور المنهاج.

جدول رقم (٤)

العقائد والعبادات والمعاملات وتكراراتها ونسبها المئوية للسور الواردة فى منهاج الصف الثالث الأساسي

الرقم	السورة	العقائد			العبادات			المعاملات		
		التكرار	الرتبة	النسبةالمئوية	التكرار	الرتبة	النسبةالمئوية	التكرار	الرتبة	النسبةالمئوية
١-	المطففين(مكية)	٤٠	١	١٨,٩٦	٣	٤	٨,٨٢	٢	١	٤٠
٢-	النبأ(مكية)	٣٩	٢	١٨,٤٨	٠	٧	٠	٠	٣	٠
٣-	النازعات(مكية)	٢٢	٣	١٠,٤٣	٢	٥	٥,٨٨	٠	٣	٠
٤-	الانشقاق(مكية)	١٨	٤	٨,٥٣	٣	٤	٨,٨٢	٠	٣	٠
٥-	الانفطار(مكية)	١٨	٤	٨,٥٣	١	٦	٢,٩٤	٠	٣	٠
٦-	الأعلى(مكية)	١٤	٥	٦,٦٤	٥	٢	١٤,٧١	٠	٣	٠
٧-	التكوير(مكية)	١٣	٦	٦,١٦	٠	٧	٠	٠	٣	٠
٨-	العلق(مكية)	١٠	٧	٤,٧٤	٦	١	١٧,٦٥	٢	١	٤٠
٩-	الهمزة(مكية)	٧	٨	٣,٣٢	١	٦	٢,٩٤	٠	٣	٠
١٠-	البروج(مكية)	٧	٨	٣,٣٢	١	٦	٢,٩٤	٠	٣	٠
١١-	الفجر(مكية)	٦	٩	٢,٨٤	٢	٥	٢,٩٤	٠	٣	٠
١٢-	الشمس(مكية)	٦	٩	٢,٨٤	٠	٧	٠	٠	٣	٠
١٣-	العاديات(مكية)	٦	٩	٢,٨٤	٤	٣	١١,٧٦	٠	٣	٠
١٤-	عبس(مكية)	٥	١٠	٢,٣٧	٦	١	١٧,٦٥	١	٢	٢٠
المجموع العام		٢١١		١٠٠٪	٣٤		١٠٠٪	٥		١٠٠٪

يلاحظ من الجدول رقم (٤) أن عدد السور الواردة في منهاج الصف الثالث (١٤) سورة، وقد رتبت من حيث تمثيلها لمجالات التحليل عن طريق التكرارات، فاحتلت سورة المطففين المرتبة الأولى في مجالي العقائد والمعاملات، وحصلت على المرتبة الرابعة في مجال العبادات، حيث كانت تكرارتها على التوالي (١،٣،٤٠) بنسب مئوية (١٨,٩٦٪، ٤٠٪، ٨,٨٢٪)، بينما حصلت سورة النبأ على المرتبة الثانية في مجال العقائد وعلى المرتبة السابعة والأخيرة في مجال العبادات وعلى المرتبة الثالثة والأخيرة في مجال المعاملات، حيث كانت التكرارات على التوالي كما يلي (٠,٠,٣٩) بنسب مئوية (١٨,٤٨٪، ٠,٠٪، ٠,٠٪).

كما جاءت سورة النازعات في المرتبة الثالثة في مجال العقائد والمرتبة الخامسة في مجال المعاملات، حيث كانت تكراراتها على التوالي (٢،٢،٢٢) بنسب (١٠,٤٣٪، ٥,٨٨٪، ٠,٠٪).

رابعاً: تحليل السور القرآنية الواردة في منهاج الصف الرابع الأساسي:

يشير الجدول رقم (٥) إلى العقائد والعبادات والمعاملات وتكرارها ونسبها المئوية كما وردت في سور المنهاج.

جدول رقم (٥)

العقائد والعبادات والمعاملات وتكراراتها ونسبها المئوية

للسور الواردة في منهاج الصف الرابع الأساسي

الرقم	الصف	العقائد			العبادات			المعاملات		
		التكرار	الرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الرتبة	النسبة المئوية	التكرار	الرتبة	نسبة المئوية
١-	الحاقة(مكية)	٤٨	١	١٣,١٩	٢	٧	٢,٨٢	٠	٤	٠
٢-	المرسلات(مكية)	٤٤	٢	١٢,٠٩	١	٨	١,٤١	٠	٤	٠
٣-	المدثر(مكية)	٣٨	٣	١٠,٤٤	٧	٣	٩,٨٦	١	٣	٧,٦٩
٤-	القيامة(مكية)	٣٣	٤	٩,٠٧	٤	٦	٥,٦٣	١	٣	٧,٦٩
٥-	المعارج(مكية)	٣٢	٥	٨,٧٩	١١	١	١٥,٤٩	٢	٢	١٥,٣٨
٦-	الجن(مكية)	٢٨	٦	٧,٦٩	٠	٩	٠	٠	٤	٠
٧-	القلم(مكية)	٢٥	٧	٦,٨٧	١١	١	١٥,٤٩	٦	١	٤٦,١٥
٨-	الغاشية(مكية)	٢٤	٨	٦,٥٩	١	٨	١,٤١	٠	٤	٠
٩-	الإنسان (مدنية)	٢٣	٩	٦,٣٢	٥	٥	٧,٠٤	١	٣	٧,٦٩
١٠-	نوح(مكية)	١٥	١٠	٤,١٢	٨	٢	١١,٢٧	٠	٤	٠
١١-	الليل(مكية)	١٣	١١	٣,٥٧	٥	٥	٧,٠٤	١	٣	٧,٦٩
١٢-	البلد(مكية)	١٢	١٢	٣,٣٠	٦	٤	٨,٤٥	٠	٤	٠
١٣-	الطارق(مكية)	١٢	١٢	٣,٣٠	١	٨	١,٤١	٠	٤	٠
١٤-	المزمل(مكية)	١٠	١٣	٢,٧٥	٨	٢	١١,٢٧	١	٣	٧,٦٩
١٥-	البينة(مدنية)	٧	١٤	١,٩٢	١	٨	١,٤١	٠	٤	٠
المجموع العام		٣٦٤		٪١٠٠	٧١		٪١٠٠	١٣		٪١٠٠

يلاحظ من الجدول رقم (٥) أن عدد السور الواردة في منهاج الصف الرابع الأساسي (١٥) سورة، وقد رتبت من حيث تمثيلها لمجالات التحليل عن طريق التكرارات، فاحتلت سورة الحاقة المرتبة الأولى في مجال العقائد وعلى المرتبة السابعة في مجال العبادات وعلى المرتبة الرابعة والأخيرة في مجال المعاملات، حيث كانت تكرارتها على التوالي (٤٨،٢،٢) بنسب مئوية (١٣,١٩٪، ٢,٨٢٪، ٠,٠٪). بينما جاءت سورة المرسلات في المرتبة الرابعة

والأخيرة في مجال المعاملات بتكرارات على التوالي مقدارها (٠،١،٤٤) بنسب مئوية (١٢,٠٩٪، ١,٤١٪، ٠,٠٪).

وقد حصلت سورة المدثر على المرتبة الثالثة في مجال العقائد وعلى المرتبة الثامنة في مجال العبادات وعلى المرتبة الثالثة في مجال المعاملات بتكرارات على التوالي (١،٧،٣٨) بنسب مئوية (١٠,٤٤٪، ٩,٨٦٪، ٧,٦٩٪).

ثالثاً : النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث:

في الإجابة عن هذا السؤال توصّل الباحثان إلى النتائج التالية من حيث اقتراح الأهداف التربوية واختيار الآيات القرآنية التي تحقق هذه الأهداف وهي:

١- يحافظ على نظافته (ثياب واستنجاء) وترتيب نفسه ومنزله ومدرسته ومرافقها المختلفة والحي الذي يعيش به.

قال تعالى: ﴿**يَا بَنِيّ آدَمَ خُذُوْا زِيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ...**﴾ (الأعراف، الآية: ٣١).

ولقوله تعالى: ﴿**ثُمَّ لْيَقْضُوْا تَفَثَهُمْ وَلْيُوْفُوْا نُذُوْرَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوْا بِالْبَيْتِ الْعَتِيْقِ**﴾ (الحج، الآية: ٢٩).

ولقوله تعالى : ﴿**وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ**﴾ (المدثر، الآية: ٤).

٢- يعتاد على الاعتدال وعدم الإسراف في حياته سواء باستعمال المياه أو الأكل أو إنفاق النقود، ويبتعد عن الشحّ والبخل.

قال تعالى: ﴿**وَالَّذِيْنَ إِذَا أَنْفَقُوْا لَمْ يُسْرِفُوْا وَلَمْ يَقْتُرُوْا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا**﴾ (الفرقان، الآية: ٦٧).

وقوله تعالى: ﴿... وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا وَلاَ تُسْرِفُوْا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ﴾ (الأعراف، الآية: ٣١).

وقوله تعالى: ﴿وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُوْلَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مُلُوْماً مَحْسُوْراً﴾ (الإسراء، الآية: ٢٩).

وقال تعالى: ﴿الَّذِيْنَ يَبْخَلُوْنَ وَيَأْمُرُوْنَ النَّاسِ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُوْنَ مَآ أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِيْنَ عَذَاباً مُهِيْناً﴾ (النساء، الآية: ٣٧).

٣- يثابر على الاجتهاد بالدراسة وطلب العلم والتثقف.

قال تعالى: ﴿... يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِيْنَ آمَنُوْا مِنْكُمْ وَالَّذِيْنَ أُوْتُوْا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُوْنَ خَبِيْرٌ﴾ (المجادلة، الآية: ١١).

وقد قال تعالى في سورة العلق: ﴿اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِيْ خَلَقَ(١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اِقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ(٣) الَّذِيْ عَلَّمَ بِالْقَلَمِ(٤) عَلَمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ(٥)﴾ (العلق، الآيات: ١-٥).

٤- يحسن استعمال العبارات المهذّبة والقول الحسن والابتعاد عن الجهر بالسوء.

قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِّعِبَادِيْ يَقُوْلُوا الَّتِيْ هِيَ أَحْسَنُ...﴾ (الإسراء، الآية: ٥٣).

وقال تعالى: ﴿لاَ يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيْعاً عَلِيْماً﴾ (النساء، الآية: ١٤٨).

ولقوله تعالى: ﴿يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلاَ تَتَنَاجَوْا بِالإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُوْلِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوىٰ وَاتَّقُوْا اللَّهَ الَّذِيْ إِلَيْهِ تُحْشَرُوْنَ﴾ (المجادلة، الآية: ٩).

ولقول الله تعالى: ﴿يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لاَ يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسىٰ أَنْ يَكُوْنُوْا خَيْراً مِنْهُمْ وَلاَ نِسَآءٌ مِنْ نِسَآءٍ عَسىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ وَلاَ تَلْمِزُوْا أَنْفُسَكُمْ وَلاَ تَنَابَزُوْا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الْاِسْمُ الْفُسُوْقِ بَعْدَ الْإِيْمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُوْنَ﴾ (الحجرات، الآية: ١١).

ولقوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ (الهمزة، الآية: ١).

ولقوله تعالى: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيْمٍ﴾ (القلم، الآية: ١١).

٥- يكون صادقاً وأميناً في سلوكه مع الآخرين ويبتعد عن شهادة الزور والغش.

قول الله تعالى: ﴿يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لِمَ تَقُوْلُوْنَ مَا لاَ تَفْعَلُوْنَ﴾ (الصف، الآية: ٢).

وقول الله تعالى: ﴿وَلاَ تَقُوْلُوْا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلاَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوْا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِيْنَ يَفْتَرُوْنَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُوْنَ﴾ (النحل، الآية: ١١٦).

ولقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الَّذِيْنَ يَفْتَرُوْنَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُوْنَ﴾ (يونس، الآية: ٦٩).

وقال تعالى: ﴿يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا اتَّقُوْا اللَّهَ وَكُوْنُوْا مَعَ الصَّادِقِيْنَ﴾ (التوبة، الآية: ١١٩).

قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوْا أَيْدِيَهُمَا جَزَآءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّه وَاللَّهُ عَزِيْزٌ حَكِيْمٌ﴾ (المائدة: ٣٨).

٦- عدم الغش قال الله عزوجل: ﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوْا الْمِكْيَالَ وَالْمِيْزَانَ بِالْقِسْطِ...﴾ (هود، الآية: ٨٥).

ولقوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِيْنَ(١) الَّذِيْنَ إِذَا اكْتَالُوْا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُوْنَ(٢) وَإِذَا كَالُوْهُمْ أَوَّ وَزَنُوْهُمْ يُخْسِرُوْنَ(٣)﴾ (المطففين: ١-٣).

٧- يمارس آداب الزيارة والاستئذان ويلتزم بهما.

قول الله تعالى: ﴿يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لاَ تَدْخُلُوْا بُيُوْتاً غَيْرَ بُيُوْتِكُمْ حَتّى تَسْتَأْنِسُوْا وَتُسَلِّمُوْا عَلَىَ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُوْنَ(٢٧) فَإِنْ لَمْ تَجِدُوْا فِيْهَا أَحَداً فَلاَ تَدْخُلُوْهَا حَتّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيْلَ لَكُمُ ارْجِعُوْا فَارْجِعُوْا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُوْنَ عَلِيْمٌ(٢٨)﴾ (النور: ٢٧-٢٨).

وقال تعالى: ﴿يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لِيَسْتَئْذِنْكُمُ الَّذِيْنَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِيْنَ لَمْ يَبْلُغُوْا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاَةِ الْفَجْرِ وَحِيْنَ تَضَعُوْنَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيْرَةِ وَمِنْ بَعْدِ

صَلاَةِ الْعِشَآءِ ثَلاَثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلاَ عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُوْنَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيْمٌ حَكِيْمٌ(٥٨) وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَئْذِنُوْا كَمَا اسْتَئْذَنَ الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيْمٌ حَكِيْمٌ(٥٩)﴾ (النور: ٥٨-٥٩).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُوْنَ الَّذِيْنَ آمَنُوْا بِاللَّهِ وَرَسُوْلِهِ وَإِذَا كَانُوْا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوْا حَتَّى يَسْتَئْذِنُوْهُ إِنَّ الَّذِيْنَ يَسْتَئْذِنُوْكَ أُوْلَئِكَ الَّذِيْنَ يُؤْمِنُوْنَ بِاللَّهِ وَرَسُوْلِهِ فَإِذَا اسْتَئْذَنُوْكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُوْرٌ رَحِيْمٌ﴾ (النور، الآية: ٦٢).

٨- يمارس آداب التحية والوداع في الإسلام.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيْتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوْا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوْهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيْباً﴾ (النساء، الآية: ٨٦).

لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوْتاً فَسَلِّمُوْا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُوْنَ﴾ (النور، الآية: ٦١).

٩- يتبع سلوك حسن الضيافة وإكرام الضيف.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لِامْرَأَتِهِ أَكْرِمِيْ مَثْوَاهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا...﴾ (يوسف، الآية: ٢١).

١٠- يقدم يد العون لأفراد أسرته ورفاقه ومجتمعه ولكل من يحتاجها.

قال تعالى: ﴿... **وَتَعَاوَنُوْا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوىٰ وَلاَ تَعَاوَنُوْا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوْا اللَّه إِنَّ اللَّه شَدِيْدُ الْعِقَابِ**﴾ (المائدة، الآية: ٢).

١١- يتحدّث مع الآخرين بأسلوب مؤدّب وبصوت واضح.

قال تعالى: ﴿**وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيْرِ**﴾ (لقمان، الآية: ١٩).

١٢- يلتزم بآداب الطريق وقواعد السير وأنظمته.

قول الله تبارك وتعالى: ﴿**وَلاَ تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحاً إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُوْلاً**﴾ (الإسراء: ٣٧).

وقال تعالى: ﴿**وَلاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلاَ تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحاً إِنَّ اللَّه لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُوْرٍ(١٨) وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيْرِ**﴾ (لقمان: ١٨-١٩).

١٣- يحسن التعامل مع جميع أفراد أسرته ومجتمعه ووالديه ومعلميه وزملائه وجيرانه ويحترمهم.

قال تعالى: ﴿**وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوْا إِلاَّ إِيَاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيْماً(٢٣) وَاخْفِضْ**

لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِيْ صَغِيْراً﴾ (الإسراء: ٢٣-٢٤).

وقوله تعالى: ﴿... وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِيْ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِيْنِ وَالْجَارِ ذِيْ الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنَ السَّبِيْلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّه لاَ يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوْراً﴾ (النساء، الآية: ٣٦).

١٤- يحضر مجالس الكبار، ويلتزم بآداب المجلس.

قول الله تعالى: ﴿يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا إِذَا قِيْلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوْا فِيْ الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوْا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيْلَ انْشُزُوْا فَانْشُزُوْا...﴾ (المجادلة، الآية: ١١).

ولقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِيْنَ يَخُوْضُوْنَ فِيْ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوْضُوْا فِيْ حَدِيْثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِيْنَ﴾ (الأنعام، الآية: ٦٨).

١٥- يعتذر من الآخرين عن الإساءة ويقبل عذر المسيء ويصفح عنه.

قول الله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوْا خَيْراً أَوْ تُخْفُوْهُ أَوْ تَعْفُوْا عَنْ سُوْءٍ فَإِنَّ اللَّه كَانَ عَفُوّاً قَدِيْراً﴾ (النساء، الآية: ١٤٩).

ولقوله تعالى: ﴿... فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِيْنَ﴾ (المائدة، الآية: ١٣).

ولقوله تعالى: ﴿... **فَاعْفُوْا وَاصْفَحُوْا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ...**﴾ (البقرة، الآية: ١٠٩).

ولقوله تعالى: ﴿... **وَإِنْ تَعْفُوْا وَتَصْفَحُوْا وَتَغْفِرُوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ**﴾ (التغابن، الآية: ١٤).

١٦- يحافظ على سلامة أدواته وأدوات الآخرين من العبث.

ولقوله تعالى: ﴿**وَلاَ تُطِيْعُوْا أَمْرَ الْمُسْرِفِيْنَ(١٥١) الَّذِيْنَ يُفْسِدُوْنَ فِي الْأَرْضِ وَلاَ يُصْلِحُوْنَ(١٥٣)**﴾ (الشعراء، الآيتان: ١٥١-١٥٢).

قال تعالى: ﴿... **وَلاَ تَبْخَسُوْا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلاَ تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِيْنَ**﴾ (هود، الآية: ٨٥).

١٧- يتبع النظام والهدوء داخل المدرسة والبيت وخارجهما.

وقال تعالى: ﴿...**وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوْا الْبُيُوْتَ مِنْ ظُهُوْرِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوْا الْبُيُوْتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوْا اللَّهَ لَعَلَكُمْ تُفْلِحُوْنَ**﴾ (البقرة، الآية: ١٨٩).

١٨- يلعب بأماكن آمنة لا تسبب ازعاجاً أو اضراراً له وللآخرين.

قال تعالى: ﴿... **وَلاَ تُلْقُوْا بِأَيْدِيْكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ**﴾ (البقرة، الآية: ١٩٥).

١٩- يشارك الآخرين بمناسباتهم العامة والخاصة.

قال تعالى: ﴿**إِذَا نُوْدِيَ لِلصَّلاَةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ**﴾ (الجمعة، الآية: ٩).

٢٠- يمارس الإيثار في حياته كاقتسام طعامه وشرابه مع زملائه.

قوله تعالى: ﴿**وَيُطْعِمُوْنَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيْناً وَيَتِيْماً وَأَسِيْراً(٨) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لاَ نُرِيْدُ مِنْكُمْ جَزَآءً وَلاَ شُكُوْراً(٩)**﴾ (الإنسان، الآية: ٨-٩).

٢١- يلتزم بآداب تلاوة القرآن من إنصات واستماع وطهارة بدن.

قال تعالى: ﴿**وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوْا لَه وَأَنْصِتُوْا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُوْنَ**﴾ (الأعراف، الآية: ٢٠٤).

٢٢- يذكر اسم الله قبل كل عمل يقوم به ـ البسملة ـ ويحمده على نعمه.

قول الله تعالى: ﴿**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ(١) اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ(٢)**﴾ (الفاتحة، الآيتان: ١-٢).

٢٣- يحافظ على سلامة البيئة الطبيعية المحيطة من خلال الرفق بالحيوان ومساعدته، وعدم قطع الأشجار والأزهار.

قال تعالى: ﴿**اَلَّذِيْ جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَاراً فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوْقِدُوْنَ**﴾ (الحج، الآية: ٨٠).

قال تعالى: ﴿**وَإِذَا تَوَلّٰى سَعٰى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيْهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾ (البقرة:٢٠٥).

٢٤- يصلي ويسلم على الرسول الكريم كلما ذكر اسمه.

قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ وَمَلآئِكَتَه يُصَلُّوْنَ عَلَى النَّبِيِ يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا صَلُّوْا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوْا تَسْلِيْماً**﴾ (الأحزاب:٥٦).

٢٥- يصغي لحديث الآخرين وينتظر دوره في الحديث حتى يؤذن له ببعض شأنه.

قال تعالى: ﴿... **فَإِذَا اسْتَئْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ...**﴾.(النور، الآية: ٦٢).

٢٦- يقبل النصيحة ويعمل بها.

قال تعالى: ﴿**قَالُوا يَا أَبَانَا مَالَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَاصِحُونَ**﴾ (يوسف، الآية: ١١).

قال تعالى: ﴿**وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ**﴾ (القصص، الآية: ٢٠).

٢٧- يحترم الأنظمة والقوانين والسلطة في تعامله مع الآخرين ولا يتعدى عليها.

قال تعالى: ﴿**وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ (النساء، الآية: ٥٩).

٢٨- عدم جواز الحلف وإكثار الأيمان، يتمثّل ذلك في:

قول الله تعالى: ﴿**وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ (البقرة، الآية: ٢٢٤).

ولقوله تعالى: ﴿**وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ**﴾ (القلم، الآية: ١٠).

٢٩- الإعراض عن المسيئين وعدم مخالطتهم.

لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِيْنَ يَمْشُوْنَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُوْنَ قَالُوْا سَلاَماً﴾ (الفرقان، الآية: ٦٣).

٣٠- عدم التجسّس:

قال تعالى: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلاً﴾ (الإسراء، الآية: ٣٦).

ولقوله تعالى: ﴿..وَلاَ تَجَسَّسُوْا وَلاَ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً..﴾ (الحجرات، الآية: ١٢).

٣١- أداء الأمانة إلى أصحابها والوفاء بها:

قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوْا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُلاً﴾ (الإسراء، الآية: ٣٧).

وقال تعالى: ﴿وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلاَ تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِيْنَ﴾ (الشعراء، الآية: ١٨٣).

٣٢- عدم كتم الشهادة وشهادة الزور:

فقد قال الله عزوجل: ﴿وَالَّذِيْنَ لاَ يَشْهَدُوْنَ الزُّوْرَ وَإِذَا مَرُّوْا بِاللَّغْوِ مَرُّوْا كِرَاماً﴾ (الفرقان، الآية: ٧٢).

ولقوله تعالى: ﴿... وَلاَ تَكْتُمُوْا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُوْنَ عَلِيْمٌ﴾ (البقرة، الآية: ٢٨٣).

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِيْنَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَآئِمُوْنَ﴾ (المعارج، الآية: ٣٣).

٣٣- الابتعاد عن المسيئين:

ولقوله الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوْا عَنْهُ وَقَالُوْا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ لاَ نَبْتَغِي الْجَاهِلِيْنَ﴾ (القصص، الآية: ٥٥).

وبعد استعراض نتائج أسئلة الدراسة تم اختبار صحة هذه النتائج بما يحقق أهداف وأغراض الأسئلة على النحو التالي: فقد نص السؤال الأول على تبيان متى يصبح الطفل مناط تكليف شرعاً؟ أي متى يصبح محاسباً على أعماله وعلى معتقداته وعلى كل ما يؤمن به؟، حيث كان الأولى أن يصبح الطفل مكلّفاً في الشرع الإسلامي متى ما وصل إلى مرحلة الحُلم، وهي الإمناء سواء كان ذلك يقظة أم في المنام، وسواء كان ذلك عند الذكر أو عند الأنثى، وذلك لقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوْا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيْمٌ حَكِيْمٌ﴾ (النور، الآية: ٥٩) فالاحتلام بلوغ وحصول للإدراك، وبالتالي يقع عليهم ما يقع على الرجال والنساء الأحرار، ومتى ما أصبحوا بحكم الرجال أو النساء أصبحوا مطالبين ومكلفين كما كلّف من قبلهم، وذلك لما جاء في سنن النسائي وسنن ابن ماجه حديث عن عائشة رضي الله عنها، أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "رفع القلم عن ثلاث، عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المجنون

حتى يعقل أو يفيق" (سنن النسائي، ١٥٦/٣)، (الألباني، ج١، ص ١٩٨٦)، كما جاء الحديث عند كل من الرازي والبيهقي "وعن الصبي حتى يحتلم" (الرازي، ج٢٣،-١٩) (البيهقي، ج٦،-١٩)، فهذا دليل على أنه بالحلم وبالبلوغ يحصل التكليف في الشرع الإسلامي، حيث اختلفت النتيجة مع كل من (الرازي،-١٩) في نهي من لم يبلغ وعقَل يؤمر بفعل الشرائع، وينهى عن ارتكاب القبائح كما اختلفت مع (الألوسي،-١٩) بأن التكليف يعتمد على التمييز ولا يعتمد على الحلم حيث يرى الباحث أن هذه النتيجة تتعارض مع النصوص الشرعية التي تحدّد بأن القلم مرفوع عن الصبي إلى أن يكبر ويبلغ، فالشرع حدّد التكليف بالبلوغ ولم يحدّده بالإدراك فكثير من الأطفال يدركون الصح من الخطأ وذلك لا يعني بأنهم مناطي التكليف في الشرع الإسلامي، فهناك مناطق حارّة يبلغ فيها الصبي والفتاة في سن مبكرة وبالتالي يصبح هؤلاء مناطي التكليف في الشرع الإسلامي وتجب عليهم ما يجب على الرجال والنساء، وهناك مناطق باردة يتأخر فيها البلوغ.

ولحل هذه المعضلة بيّنت الدراسة أنه متى وصل كل من الذكر والأنثى إلى مرحلة الإنبات أي خروج الشعر على العانة يصبح في عداد الرجال أو النساء ويجب عليهم ما يجب على الرجال والنساء من تكليف، لما روى محمد بن منصور، قال: حدثنا حماد بن سلمة عن أبي معمر الخطمي عن عمارة بن خزيمة عن كثير بن السائب، قال: حدثني ابن قريظة أنهم عرضوا على رسول الله صلى

الله عليه وسلم يوم قريظة، فمن كان محتلماً أو نبتت عانته قتل، ومن لم يكن محتلماً أو لم تنبت عانته ترك (النسائي، ٣/١٠٠).

وروى محمد بن منصور، قال: حدثني سفيان عن عبدالملك بن عمير عن عطية القرطبي، قال: كنت يوم حكم سعد في بني قريظة غلاماً فشكوا فيَّ فلم يجدوني أنبت فاستُبْقِيت، فها أنا ذا بين أظهركم (النسائي، ٣/٥٥).

فهذا دليل على أنه إذا تأخر الحلم وكان الطفل قد أنبت فإنه يصبح مناط تكليف في الشرع الإسلامي، ويجب عليه ما يجب على البالغ من عقائد وشرائع وعبادات، حيث يقول كل من أبي حنيفة (سابق، ١٩٨٥) و (الرازي،-١٩): بأن الإنبات لا تعلق له بالبلوغ. فالباحثان يتعارضان معهما كونه قد يتأخر الحُلم إلى فترة طويلة وبالتالي لا بد من وجود معيار يحدّد به البلوغ وهو الإنبات فإذا أنبت الطفل قبل احتلامه فإن ذلك بلوغ ويصبح مناط تكليف شرعاً، وإذا ما تأخر الحلم أو الإنبات فلا بد من الإلتجاء إلى السنّ، وقد بينت الدراسة أنه إذا لم يصل الطفل إلى مرحلة الحلم أو الإنبات قبل سنّ خمسة عشر سنة فإنه يصبح مناط تكليف عند هذه السن، وذلك لما روى عبدالله بن سعيد؛ قال: حدثنا يحيى عن عبيدالله؛ قال: أخبرني نافع عن ابن عمر؛ قال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه، وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه (النسائي، ٣/١٥٥)، فهذا نص شرعي صريح على أن سن الخامسه عشرة مرحلة يحدّد فيها التكليف

الشرعي للإنسان، فلو كانت هذه السنّ لا تحدّد مرحلة التكليف لكان الأولى أن يعفى ابن عمر من القتال بدلاً من إشراكه به، ولأصبح ذلك ظلماً له كونه أخذ إلى القتال وهو لم يصل بعد عليه صفة الرشد ليكون مسؤولاً عن سلوكاته ويتحمّل عواقبها، فقد انطبقت عليه صفة الصغر، ووجب عليه ما يجب على الصغير، وبالتالي لأصبحت القوة الجسدية هي المحدّد والمعيار الذي يحدّد من خلاله التكليف وليس رجاحة العقل والرشد والحلم والإنبات وذلك لقول (الرازي،-١٩): "ولجاز إشراك كل طفل قويِّ البُنْيَة في المعارك"، حيث يجد الباحثان أنه نتيجة لهذا القول لأصبح كل طفل قويِّ البُنْيَة مطلوب منه الاشتراك بالمعارك للدفاع عن الدين ولإعلاء كلمة الله تعالى: ولأصبحت القوة البدنية هي المعيار الذي يحدّد عنده مرحلة التكليف الشرعي للإنسان ولأصبح هذا الطفل (الإنسان) معاقباً على تخلفه عن المعركة إذا ما تخلّف عنها، لذا تعدّ القوة البدنية في سنّ الخامس عشرة لا تختلف عنها في سن الرابع عشرة، فمن كان قوي البنية في سنّ الخامسة عشرة قادراً على حمل السلاح هو نفسه صاحب البنية القوية في سنّ الرابع عشرة القادر على حمل السلاح أيضاً، لذا يرى الباحث أن تبرير الرازي لموقف ابن عمر ضعيف وغير دقيق في تفسيره لحادثة قتل أسرى بني قريضة، بالإضافة إلى جعل الإنبات هي المعيار الذي يحدّد عنده القوة البدنية كونها المحك الذي يحتكم إليه في تحديد مرحلة التكليف الشرعي، فهناك الكثير من الأفراد وقد مرّوا بمرحلة الإنبات ولكنهم مع ذلك

يعانون من ضعف في قواهم البدنية، وهذا معناه أنه على حسب رأي الرازي فإن الفرد في هذه الحالة لا يكون مكلفاً شرعاً وهذا الكلام غير دقيق.

أما السؤال الثاني فقد نص إلى تبيان مدى انسجام السور القرآنية الواردة في منهاج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة الأولى مع مرحلة تكليف الطفل ومع قدراته العقلية والحسّيّة، وهل حثّت إلى اتباع وممارسة مجموعة من السلوكات الاجتماعية والأخلاقية (المعاملات).

حيث تبيّن من الجدول رقم (١) أن مجال العقائد والعبادات كان سائداً في سور منهاج الصفوف الأربعة الأولى على حدّ سواء حيث كان المجموع العام للعقائد والعبادات مقدار تكراراتها (١١٧،٦٦٥) آية قرآنية بينما جاءت المعاملات لمجموع تكرار مقداره (٢٥) وهذا دليل كاف على أن السور الواردة في المنهاج كانت تتحدّث عن العقائد وضرورة الإيمان والاعتقاد بها، وكما ركزت على جانب العبادات لنيل مرضاة الله تعالى، بينما جانب المعاملات كانت ضعيفة جداً وكانت مقدار غير مقبول كونها تشير إلى أن (٢٥) آية متفرّقة في (٤٨) سورة كانت آيات تُنَمِّي سلوكات (معاملات).

ويعز الباحثان هذه النتيجة بأن واضعي المنهاج التربوي اعتمدوا عند اختيارهم لهذه السور على طول السورة وقصرها مبرّرين موقفهم ذلك أن الطلاب أقدر على حفظ السور القصيرة من السور

الطويلة بينما يرى الباحثان بأن هذا التبرير غير دقيق وغير سليم كون هذه السور بمجملها سور مكية بالإضافة أيضاً إلى أن هناك عدداً من السور المدنية ذات طابع مكّي، ولم يأخذوا باعتبارهم خصائص الأطفال النمائية وما يناسب أعمارهم كونهم خارج مناط التكليف الشرعي ولم يراعوا فيها نسبة المعاملات التي يمكن أن يمارسوها في حياتهم اليومية ويتبين من الجدول رقم (٢) أن السور الواردة في منهاج الصف الأول الأساسي لا يحتوي على سور تحث على المعاملات باستثناء سورة الفاتحة فقد احتوت على آيتين وردتا في السور وذلك من بين (٩) سور كما يجد الباحثان من الجدول رقم (٣) أن السور الواردة في منهاج الصف الثاني الأساسي لم يحتوي على سور تحث على المعاملات باستثناء آيتين في سورة الضحى، كما يبين جدول رقم (٤) أن هناك (٥) آيات متفرقات تتحدّث فقط عن المعاملات من بين (١٤) سورة بينما كانت أفضل نسبة في الصف الرابع الأساسي إذ يتبيّن من جدول رقم (٥) أن هنالك (١٣) آية تتحدث في مجال المعاملات من بين (١٥) سورة قرآنية مع أن هذه النسبة غير مقبولة أما باقي السور فهي سور عقائدية تعبدية، وعند تحليل نتائج السور ضمن معيار تكليف الإنسان (الطفل) في الإسلام يجد الباحثان أن السور القرآنية قد خاطبت من هو مناط تكليف في الشرع الإسلامي من كفار ومشركين وفاسقين، حيث أخذت تقرعهم وتخوفهم وتحذرهم من يوم القيامة ومن يوم الحساب والجزاء حتى يؤمن بصحة هذا الدين وأن لا يشرك بالله

عزّوجل ولا يكذب بصدق نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وحثّهم على تزكية نفوسهم وأموالهم بالعبادة وبالاتفاق في سبيل الله تعالى.

فهذا الخطاب لا يناسب أطفال هذه المرحلة العمرية كونهم مناط التكليف فهم ليسوا بالكفار والمشركين والفاسقين، هذا ولا يجوز أن تطلق عليهم هذه المسمّيات والصفات، ولا يجوز مخاطبتهم بذلك، وهم غير محاسبين على سلوكاتهم وعلى معتقداتهم، كما أنهم لا يكفرون بالدين ولا يشركون بالله تعالى، فلو خوطبوا بمثل هذه المسميات لأصبحوا مناطي التكليف شرعاً، ولأصبحوا محاسبين على معتقداتهم وعلى أفعالهم في الدنيا والآخرة، ولكن كل ذلك يتنافى مع صفة الصغر، فالغرض من تكليف الإنسان هو اختيار مدى طاعته وامتثاله لأوامر الله تعالى ومخالفته وعصيانه، لا استدلالاً بقول الله تعالى: ﴿**لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً**﴾ (هود، الآية: ٧)، فالصغر ليس أهلاً لذلك، حيث شملت رعاية الله ورحمته للصغير ولغيره ممن تنطبق عليهم أحوال الصغير بإسقاط التكليف عنهم، لقول الله تعالى: ﴿**لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا**﴾ (البقرة، الآية: ٢٨٦).

وعند تحليل السور ضمن معيار قدرات الطفل العقلية الحسية يجد الباحثان أن السور قد خاطبت الأطفال بمفاهيم غيبية لا يقوى الطفل على إدراكها، فقد تحدّثت السور الكريمة عن النشأة الأولى للإنسان والأحياء الأخرى ومشاهد القيامة العنيفة ومشاهد الحساب

والجزاء وإظهار الدلائل على الخلق والتدبُّر، فكل هذه المفاهيم عبارة عن مفاهيم مجردة لا حسيّة لا يستطيع طفل هذه المرحلة إدراكها، كونه لا يقوى إلا على إدراك المفاهيم الحسية المادية التي يتعامل معها من خلال حواسّه الخمس، ولكنه لا يقوى على التعامل مع المفاهيم المجرّدة مما ينشئ لديه تصوّرات خاطئة لها، نظراً لكونه لا يدرك إلا المحسوسات فيحاول أن يترجم ويشكل لهذه المفاهيم مجموعة من الصور الذهنية ليتمكّن من التعامل معها من خلال هذه الصور والتخيّلات وبالتالي التفاعل معها، والتحدث عنها حسب ما يتخيّلة ويشكّله من صور ذهنية، وهذا يقود بالتالي إلى تكوين صور ذهنية خاطئة عن المفهوم الغيبي كأن يصف الذات الإلهية أو الجنّ أو الملائكة بصفات مادية كالرجل الجميل أو الفتاة الجميلة أو القبيحة، كما أن التفكير بمَصَارِعِ المكذِّبين بحاجة إلى قدرات عقلية قادرة على التحليل والنقد، لاستخلاص العبر والاتعاظ بها، والطفل غير قادر على ذلك في هذه المرحلة.

وعند تحليل السور ضمن معيار السلوكات الاجتماعية والأخلاقية يجد الباحثان أن من بين (٤٨) سورة قرآنية لم ترد السلوكات الإجتماعية والأخلاقية إلا في (٢٢) آية قرآنية تنص على اتباع سلوك حمد الله على نعمه في سورة الفاتحة، وعدم الغش في سورة المطففين، والحثّ على طلب العلم والتدرّب على القراءة والكتابة في سورة العلق، ومدّ يد العون والمساعدة للآخرين في سورة الهمزة، والإيثار وتقديم يد العون والمساعدة للآخرين في

سورة الإنسان، وعدم التفاخر بالمشي والتبختر في سورة القيامة، وعدم البخل والحث على النظافة في سورة المدثر، وحفظ العهد والأمانة وقول الحق والشهادة به في سورة المعارج، والابتعاد عن الحلف وعدم اغتياب الناس وذكر عيوبهم وعدم إيذائهم والابتعاد عن البخل إلى الاعتدال في سورة القلم.

أما باقي السور القرآنية والبالغة (٣٩) سورة قرآنية يجد الباحث أنها سور لاتنسجم مع خصائص الأطفال النمائية من مرحلة تكليف الطفل ومن درجة انسجامها مع قدراته العقلية الحسية ونسبة ورود آيات المعاملات ودرجة انسجامها مع خصائص الأطفال البدنية والنفسية وقدرتهم على ممارستها، فهذه السور لا تناسب أطفال هذه المرحلة العمرية كونها لم تحتوي على أية سلوكات أو توجيهات تناسب أطفال هذه المرحلة العمرية وبالتالي يجد الباحث أنها قد جاءت حشواً للمعرفة والمعلومات في أذهان التلاميذ وتدريب ملكة الحفظ فيما يتعلق بالحث على الحفظ بدلاً من اعتماد الممارسات العملية وربط موضوعات السور والآيات بحياة التلاميذ.

أما السؤال الثالث فقد نصّ اقتراح مجموعة من الأهداف التربوية والمحتوى لمنهاج التربية الإسلامية للصفوف الأربعة الأولى المنسجمة مع المرحلة السِنّية للتلاميذ (مرحلة تكليف، وقدرته على استيعاب المفاهيم الحسية والممارسات الاجتماعية والأخلاقية)، من خلال ممارسات عملية أدائية يمكن أن يمارسها بالقدوة والمحاكاة والملاحظة، والابتعاد عن الناحية الإخبارية وتعدّيها إلى الناحية

العملية والممارسة الأدائية، حيث جاءت الأهداف التربوية والمحتوى سلوكياً منسجماً مع المرحلة السِّنية للتلاميذ إذ ركّز على المعاملات التي تتفق مع سن تكليف الطفل بدلاً من العقائد والغيبيات التي لا تنسجم مع خصائص الطفل النمائية والشرعية (التكليف).

كما جاء المحتوى المقترح أكثر انسجاماً وتوافقاً مع المرحلة العمرية للتلاميذ من المحتوى السابق والذي جاء غير منسجم مع المرحلة السِّنية كونه خاطب من هم مناطي التكليف ومن لهم قدرات عقلية مجردة، بالإضافة إلى ندرة السلوكات الاجتماعية والأخلاقية التي يحث على ممارستها، حيث جاء المحتوى منسجماً مع المرحلة السِنية للتلاميذ كونه ركّز على ممارسة مجموعة من السلوكات الاجتماعية والأخلاقية، فقد جاء المحتوى أكثر إثراءً وتركيزاً على الأهداف التربوية التي على الطفل أن يسلكها في حياته، فالطفل يتعلّم الهدف والمحتوى والمعلومة بشكل أفضل إذا ما كان هذا التعلُّم قائما على أساس الفهم فيدركه بالتالي بشكل أفضل مما لو جاءت بطريقة إخبارية وصفية مجرّدة.

حيث يمكن تحقيق هدف الحفاظ على النظافة من خلال قول الله تعالى: ﴿**وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ**﴾ (المدثر:٤)، فمن خلال هذا الهدف يتدرّب على النظافة الشخصية بطريقة عملية أدائية يمكن أن يلتزم بهذا السلوك في حياته وبالتالي ينعكس ذلك على بدنه فيبقى نظيفاً معافاً من العلل والأمراض.

أما هدف الاعتدال وعدم الإسراف فيمكن تحقيقه من خلال قول الله تعالى: ﴿**وَالَّذِيْنَ إِذَا أَنْفَقُوْا لَمْ يُسْرِفُوْا وَلَمْ يَقْتُرُوْا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً**﴾ (الفرقان، الآية: ٦٧)، حيث يعتاد سلوك الاعتدال في الحياة وعدم البذخ والابتعاد عن الإسراف في مختلف المجالات، وكذلك الأمر في قوله تعالى: ﴿**...وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ**﴾ (الأعراف، الآية: ٣١).

أما هدف المثابرة على الدراسة فإنه يتحقّق من خلال قول الله تعالى: ﴿**اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِيْ خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * إِقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِيْ عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ**﴾ (العلق: ١-٥)، حيث يعتاد طلب العلم من أجل العلم نفسه ليصبح أقدر على فهم كتاب الله تعالى فيما بعد وأقدر على توظيفه في حياته اليومية. أما هدف استعمال العبارات المهذّبة وعدم الجهر بالقول السيء لقول الله تعالى: ﴿**لاَ يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيْعاً عَلِيْماً**﴾ (النساء، الآية: ٤٨).

حيث يصبح الطفل أكثر قبولاً لدى الآخرين، ويصبح مصدر محبّة وسعادة لهم، حيث ينعكس ذلك إيجابياً على نموه النفسي والانفعالي فينشأ محباً للآخرين ملتزماً بآداب الحديث.

أما هدف التدرُّب على ممارسة آداب الزيارة والاستئذان والالتزام بهما، لقول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لاَ تَدْخُلُوْا بُيُوْتاً غَيْرَ بُيُوْتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوْا وَتُسَلِّمُوْا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَكُمْ تَذَكَّرُوْنَ * فَإِنْ لَمْ تَجِدُوْا فِيْهَا أَحَدًا فَلاَ تَدْخُلُوْهَا حَتَّى**

يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيْلَ لَكُمُ ارْجِعُوْا فَارْجِعُوْا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّـهُ بِمَا تَعْمَلُوْنَ عَلِيْمٌ﴾ (النور: ٢٧-٢٨)، وذلك ليعتاد عادة اجتماعية مهمّة هي عادة الاستئذان، وهذه العادة إن اعتادها في صغره تمكن من ممارستها بالشكل السليم في كبره حيث أن هناك عورات وأسرار يجب أن لا يطلع عليها أحد حتى لا تصبح مصدر فتنة لدى الأطفال وخصوصاً إذا اطلعوا على أسرار الآخرين ونقلها الأطفال بطريقة عفوية للغير.

هذا ويتم تحقيق هدف تقديم يد العون والمساعدة لمن يحتاجها من خلال قول الله تعالى: **﴿... وَتَعَاوَنُوْا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوىٰ وَلاَ تَعَاوَنُوْا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوْا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيْدُ الْعِقَابِ﴾** (المائدة: ٢)، ليعتاد الطفل التكافل الاجتماعي منذ صغره، وليدرك أن العمل الجماعي خير وأفضل من العمل الفردي وخصوصاً فيما يتعلق بأداد الأعمال وسرعة إنجازها والابتعاد عن مناصرة الآخرين في الإثم والابتعاد عنه حتى لا يكون شريكاً في المعصية وبالتالي شريكاً في العقاب.

ويتمّ تحقيق هدف الصدق والأمانة في سلوكه ومع الآخرين من خلال قوله تعالى: **﴿يَآ أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا لِمَ تَقُوْلُوْنَ مَالاَ تَفْعَلُوْنَ﴾** (الصف: ٢).

أما لتحقيق هدف استخدام العبارات المهذبة والقول الحسن مع الآخرين، يمكن تحقيق هذا الهدف من خلال قول الله تعالى: **﴿لاَ يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ**

سَمِيْعاً عَلِيْماً﴾ (النساء: ١٤٨)، حيث يرى الباحث أن هذا الهدف إذا ما تمّ تحقيقه بشكل سليم لدى الطفل فإنه يصبح أكثر قبولاً من قبل أفراد المجتمع كون الكلام الحسن المهذب إذا ما اعتاده الطفل يكون عاملاً مهماً في جذب أفراد المجتمع نحوه مما يزيد ذلك محبته وقبوله لديهم، وبالتالي يكون لهذا القبول الانعكاس الإيجابي على نفسية الطفل، فعندما يشعر الطفل بقبوله هذا من قبل الآخرين يصبح من السهل عليه تقبل السلوكات الإيجابية المراد غرسها لديه من الآخرين نتيجة لازدياد احتكاكه بهم مما يدفعه إلى تقليد ومحاكاة الآخرين ممن انجذبوا نحوه.

أما هدف الإعراض عن المسيئين وعدم مخالطتهم، يمكن تحقيق هذا الهدف من خلال قول الله تعالى: ﴿**وَلاَ تُطِيْعُوْا أَمْرَ الْمُسْرِفِيْنَ * الَّذِيْنَ يُفْسِدُوْنَ فِي الْأَرْضِ وَلاَ يُصْلِحُوْنَ** *﴾ (الشعراء: ١٥١-١٥٢)، ويبين الباحثان أن تعويد الأطفال على حسن تقدير الأمور وإصدار الأحكام على سلوكات الآخرين إن كانت هذه السلوكات إيجابية أم سلبية أمر غاية في الأهمية، حيث يصبح الطفل في هذه الحالة قادراً على إدراك الأمور بشكل سليم وعلى إدراك الأخطاء وتقييمها مما ينعكس ذلك على شخصية الطفل في أنه يصبح إنساناً فاعلاً في المجتمع يعتمد على نفسه في تقدير الأمور وبالتالي قادراً على حماية نفسه من المضلّين الفاسدين وقادر على التعامل مع هذه الفئة من الناس، فيدرك الخطأ ومخاطره وإلى ما سيؤول إليه إذا ما ارتكب إحدى هذه الأخطاء حيث يرى الباحث أن

صلاح الأفراد ثم صلاح المجتمع يعتمد على قضية حسن تقييم الأمور؛ وبالتالي إصدار الأحكام المناسبة تجاهها ثم سلوك السلوك المناسب تجاه ذلك الموقف.

حيث جاءت جميع الأهداف التربوية السابقة أهدافاً سلوكية تنمي لدى الطفل سلوكات اجتماعية وأخلاقية يمكن أن يمارسها في حياته اليومية وبالتالي يصبح أكثرتمسكاً بها عندما يكبر، حيث تصبح هذه السلوكات عبارة عن عادة متأصلة في نفسه من الصعب أن تنسلخ عنها أو يبتعد عن ممارستها، كما أن هذه الأهداف منسجمة مع قدرات الطفل العقلية والانفعالية والبدنية قادراً على فهمها بالشكل السليم والتفاعل معها في مجتمعه فينفعل ويتأثر بحالة الفقير غير القادر على إعالة أبنائه حيث يسارع إلى تقديم يد العون والمساعدة له.

توصيات الدراسة:-

بعد الوقوف على النتائج التي توصلت إليها الدراسة ومناقشتها، واستخلاص الحقائق والمعلومات، قام الباحثان بطرح جملة من التوصيات المتعلقة بأسئلة الدراسة؛ حيث يأمل الباحث إعطاء هذه التوصيات عناية خاصة للإفادة منها؛ وهي:

١- مراعاة المرحلة العمرية للتلاميذ بشكل دقيق أثناء اختيار أهداف المنهاج التربوي.

التركيز على الأهداف السلوكية وخصوصاً في جانب المعاملات في الصف الأول الأساسي وأن يكون التركيز في

هذا الصف أكثر منه في الصفوف الأخرى، والانتقال بشكل تدريجي في مستويات الأهداف (حسي إلى مجرد) كلما تقدم الطالب في المراحل العمرية.

٣- تفعيل دور المعلمين والمشرفين التربويين ممن هم في الميدان عند وضع المنهاج التربوي وأن لا يبقى دورهم مهمش كما هو الحال الآن، وأن يقوموا باقتراح مناهج يروها مناسبة للأطفال معتمدين بذلك على خبرتهم الميدانية بما يناسب هؤلاء الأطفال ثم أخذ الملاحظات الواردة منهم والاستفادة منها في وضع المنهاج التربوي.

٤- العمل على اختيار مناهج تربوية (أهداف، محتوى) منسجمة مع المرحلة العمرية للتلاميذ وإخضاع هذا المنهاج عند اختياره للمعايير التي استخدمتها الدراسة (تكليف شرعي، سلوكات اجتماعية وأخلاقية "معاملات" القدرات العقلية).

٥- اعتماد النماذج الواردة في الدراسة من أهداف ومحتوى أو ما يماثلها عند وضع مناهج التربية الإسلامية لأطفال هذه المرحلة.

٦- التركيز على المنهاج الخفي وعلى الجانب الانفعالي أثناء تدريس الأطفال المفاهيم المجردة من خلال القدوة والمحاكاة.

٧- أن يكون هناك تكامل بين منهاج التربية الإسلامية وبين مواد العلوم العصرية الأخرى بحيث تكون مكملة لبعضها البعض.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

الفيروز آبادي، مجد الدين، (١٩٨٧) **القاموس المحيط**، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الأبراشي، محمد عطية، (١٩٦٩)، **التربية الإسلامية وفلاسفتها**، ط ٢، القاهرة: دار الكتب.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي، (١٩٨٨)، **المحلى بالأثار**، تحقيق عبدالغفار سليمان، ج٢، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر، (١٩٨٨)، **تحفة المودود بأحكام المولود**، عمان: دار الفكر.

أوبير، رونيه، (١٩٧٢)، **التربية العامة**، ترجمة عبدالله عبدالدايم، ط٢، بيروت: دار العلم للملايين.

أبوالعينين، علي الخليل، (١٩٨٦)، **أصول الفكر التربوي الحديث بين الاتجاه الإسلامي والاتجاه التغريبي**، القاهرة: دار الفكر العربي.

الألباني، محمد ناصر الدين، (١٩٨٦)، **صحيح سنن ابن ماجه**، المجلد(١)، بيروت: توزيع المكتب الإسلامي.

الألباني، محمد ناصر الدين، (١٩٨٨)، **صحيح سنن الترمذي**، تحقيق زهير الشاويش، ج٢، ط٢، الرياض: مكتب التربية العربية لدول الخليج.

الألوسي، محمود أبي الفضل شهاب الدين البغدادي، (-١٩)، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، ج١٧، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

البيهقي، أبي بكر أحمد بن الحسين، (-١٩)، **السنن الكبرى**، ج٦، بيروت: دار الفكر.

التل، سعيد وآخرون، (١٩٩٣) **المرجع في مبادئ التربية**، ط١، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع.

الجبوري، حسن خلف، (١٩٨٨)، **عوارض الأهلية عند الأصوليين**، ط١، مكة المكرمة: مركز بحوث الدراسات الإسلامية.

الجزيري، محمد على، (-١٩) **تفسير آيات الأحكام**، ج٢، بيروت: دار القلم.

الجمل، سليمان بن عمر العجيلي الشافعي، (-١٩) **الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية**، ج٣، بيروت: دار إحياء التراث.

الحياري، حسن أحمد، (١٩٩٣)، **أصول التربية في ضوء المدارس الفكرية: إسلامياً وفلسفياً**، إربد: دار الأمل.

خاطر، محمود رشدي، (١٩٨٩)، **طرف تدريس اللغة العربية والتربية الدينية في ضوء الاتجاهات الحديثة**، ط٤، (مكان النشر غير معروف).

دويدار، عبدالفتاح، (١٩٩٣)، **سيكولوجية النمو والارتقاء**، بيروت: دار النهضة العربية.

ديرون، ر. ف، (١٩٨٠)، **فلسفة التعليم الابتدائي**، ترجمة سعد مرسي أحمد، القاهرة: عالم الكتب.

رابح، تركي، (١٩٩٠)، **أصول التربية والتعليم**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية.

الرازي، الفخر، (-١٩)، **التفسير الكبير**، ج٢٣، ط٣، بيروت: إحياء التراث العربي.

زيدان، محمد مصطفى، (١٩٨٣)، **دراسة سيكولوجية تربوية لتلميذ التعليم العام**، ط٢، جدة: دار الشروق.

السالمي، السيد، (١٩٨٣)، **تلقين الصبيان ما يلزم الإنسان**، بيروت: دار إحياء العلوم.

سمك، محمد صالح، (١٩٨٦)، **فن التدريس للتربية الدينية وارتباطاتها النفسية وأنماطها السلوكية**، ط٣، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.

الشافعي، أبو عبدالله محمد بن إدريس (١٩٨٠)، **الأم**، ج٣، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر.

شحاته، حسن، (١٩٩٤)، **تعليم الدين الإسلامي بين النظرية والتطبيق**، ط١، القاهرة: مكتبة الدار العربية للكتاب.

شفشق، محمود عبدالرزاق، (١٩٨٠) **التربية المعاصرة وأبعادها الأساسية**، ط٢، الكويت: دار القلم.

الشيباني، عمر محمد التومي، (١٩٧٨)، **فلسفة التربية الإسلامية**، طرابلس الغرب: المنشأة الشعبية للنشر والتوزيع الإعلامي.

الصابوني، محمد علي، (-١٩)، **تفسير آيات الأحكام**، ج٢، بيروت: دار القلم.

الصابوني، محمد علي، (-١٩)، **تفسير جزء عم**، ج٦، بيروت: مؤسسة مناهل العرفان.

الطباطبائي، محمد حسن، (١٩٧٣)، **الميزان في تفسير القرآن**، ج١٥، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

الطباطبائي، محمد حسن، (١٩٧٤)، **الميزان في تفسير القرآن**، ج١،ج٢، ط٢، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

الطبرسي، أبوعلى الفضل بن حسن، (١٩٨٦)، **مجمع البيان في تفسير القرآن**، تصحيح هاشم الرسول وفضل الله الطباطبائي، ج٢، بيروت: دار المعرفة.

عبدالدايم، عبدالله (١٩٩١)، **نحو فلسفة تربوية عربية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

عبيدات، سليمان أحمد (١٩٨٩)، **الطفولة في الإسلام**، الجامعة الأردنية، عمان.

علوان، عبدالله، (١٩٧٨)، **تربية الأولاد في الإسلام**، ط٢، بيروت: السلام للطباعة.

الثالث الثانوي بدولة البحرين في ضوء أهداف المرحلة ومدى ملاءمته لحل مشكلات الطالب، **دليل مستخلصات الرسائل الجامعية في التربية الإسلامية بالجامعات المصرية والسعودية**، إعداد عبدالرحمن النقيب (١٩٩٣)، عمان: جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية.

القرطبي، أبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري، (١٩٩٠)، **الجامع لأحكام القرآن**، المجلد٦، بيروت: مؤسسة مناهل العرفان.

الكبيسي، محمود مجيد بن سعود، (١٩٨٣)، **الصغير بين أهلية الوجوب وأهلية الأداء**، قطر: دار الثقافة.

الماوردي، أبي الحسن علي محمد بن حبيب البصري، (١٩٩٢)، **النكت والعيون**، مراجعة عبد المقصود بن الرحيم، المجلد ٤، بيروت: دار الكتب العلمية.

الماوردي، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، (١٩٩٤)، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي بشرح مختصر المزني**، ج٦، بيروت: دار الكتب العلمية.

ملكاوي، فتحي حسن، (١٩٩٠)، **كتاب المؤتمر التربوي: نحو بناء نظرية تربوية إسلامية معاصرة**، عمان: وزارة التربية والتعليم.

المليجي، حلمي والمليجي، عبد المنعم، (١٩٨٢)، **النمو النفسي**، ط٦، القاهرة: دار المعرفة الجامعية.

النسائي، (-١٩)، **سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي**، المجلد (٢،٣،٤) بيروت: دار إحياء التراث العربي.

النحلاوي، عبد الرحمن، (١٩٨٣)، **أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع**، ط٢، دمشق: دار الفكر.

النحلاوي، عبد الرحمن، (١٩٩١)، **ابن قيم الجوزية: دراسة موضوعية تحليلية تربوية**، ط١، بيروت: دار الفكر المعاصر.

نشوان، يعقوب حسين، (١٩٩٢)، **المنهج التربوي من منظور إسلامي**، ط١، عمان: دار الفرقان للنشر.

الهندي، صالح ذياب، (١٩٩٠)، **صورة الطفولة في التربية الإسلامية**، ط١، عمان: دار الفكر للنشر.